

شرح  
الأربعين حديثاً من جوامع الكلم

للشيخ علي بن سلطان القاري

المتوفى سنة ١٠١٤ هـ

شرح

الشيخ المحدث محمد حياة السندي

المتوفى سنة ١١٦٢ هـ

تحقيق

علي بن أحمد الكندي المرر



مؤسسة دار النشر والتوزيع

دولة الإمارات العربية المتحدة - أبوظبي

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

شرح

**الأربعين حديثًا من جوامع الكلم**

جميع حقوق الملكية الأدبية والفنية محفوظة للمحقق

الطبعة الأولى

١٤٢٧هـ - ٢٠٠٦م

رقم الإيداع بدار الكتب المصرية

٢٠٠٦ / ٢١٢٩٢ م



دار المعارف للنشر والتوزيع  
دولة الإمارات العربية المتحدة - أبو ظبي

ص.ب: (٥٠٤٠٣) - فاكس: (٠٢٨٨٤٤٠٧٧)



دار المعجزة للنشر والتوزيع

دولة الإمارات العربية المتحدة - أبو ظبي

شارع الدفاع - مقابل نادي الوحدة - أبو ظبي

هاتف: ٠٠٩٧١٢٦٤١٢٧٤٧ - فاكس: ٠٠٩٧١٢٦٤١٧٦٦٧

التوزيع في جميع أنحاء العالم لدار الإمام أحمد



٦ شارع عزيز فأنوس - منسبة التحرير - جسر السويس - القاهرة

هاتف: ٠٠٢٠٢/٢٤١٤٢٤١ - تليفاكس: ٠٠٢٠٢/٦٣٦٥٦٣٨ - جوال: ٠٠٢٠١٠٦٠١٤٩٧٨

E-Mail: Dar\_Alemam\_Ahmad@yahoo.Com

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

## مقدمة

إنَّ الحمد لله، نحمده، ونستعينه، ونستغفره، ونتوب إليه، ونعوذ بالله من شرور أنفسنا وسيئات أعمالنا، مَنْ يهده الله؛ فلا مضلَّ له، ومن يُضلل؛ فلا هادي له، وأشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له، وأشهد أن محمداً عبده ورسوله.

﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ حَقَّ تَقَاتِهِ، وَلَا تَمُوتُنَّ إِلَّا وَأَنْتُمْ مُسْلِمُونَ﴾ [آل عمران: ١٠٢].

﴿يَا أَيُّهَا النَّاسُ اتَّقُوا رَبَّكُمُ الَّذِي خَلَقَكُمْ مِنْ نَفْسٍ وَجِدَةٍ وَخَلَقَ مِنْهَا زَوْجَهَا وَبَثَّ مِنْهُمَا رِجَالًا كَثِيرًا

وَنِسَاءً وَاتَّقُوا اللَّهَ الَّذِي تَسَاءَلُونَ بِهِ وَالْأَرْحَامَ إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلَيْكُمْ رَقِيبًا﴾ [النساء: ١].

﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ وَقُولُوا قَوْلًا سَدِيدًا ﴿٧٠﴾ يُصْلِحْ لَكُمْ أَعْمَالَكُمْ وَيَغْفِرْ لَكُمْ

ذُنُوبَكُمْ وَمَنْ يُطِيعِ اللَّهَ وَرَسُولَهُ فَقَدْ فَازَ فَوْزًا عَظِيمًا﴾ [الأحزاب: ٧٠-٧١].

أما بعد:

فإنَّ أصدق الحديث كلام الله، وخير الهدي هدي محمد ﷺ، وشرُّ الأمور

محدثاتها، وكلُّ محدثة بدعة، وكل بدعة ضلالة، وكل ضلالة في النار.

وبعد؛ فإنَّ الله ﷻ خصَّ محمداً ﷺ عن غيره من الأنبياء بخصائص عظيمة، وامتَنَّ عليه بنعم جسيمة.

ومن تلك الخصائص والنعم: أن آتاه جوامع الكلم، المشتمة على بدائع الحكم؛ كي يبين ما أنزلَ إليه بأيسر الكلمات، وألطف العبارات، المشتمة على المعاني الغزيرة، والفوائد الكثيرة، قال ﷺ: «فُضِّلْتُ على الأنبياء بستٍّ: أُعْطِيتُ جوامع الكلم...» الحديث<sup>(١)</sup>.

وجوامع الكلم هي: الألفاظ اليسيرة التي تجمع المعاني الكثيرة، فإنَّ الكلمات الجامعة تزيل الوهم، وترفع الشك، وتبين المراد غاية البيان.

«وقد جمع العلماء رحمهم الله جموعاً من كلماته ﷺ الجامعة، فصنف الحافظ أبو بكر بن السني كتاباً سماه: (الإيجاز وجوامع الكلم من السنن المأثورة)، وجمع القاضي أبو عبد الله القضاعي من جوامع الكلم الوجيزة كتاباً سماه: (الشهاب في الحكم والآداب)، وصنَّف على منواله قومٌ آخرون، فزادوا على ما ذكره زيادة كثيرة، وأشار الخطَّابي في أوَّل كتابه (غريب الحديث) إلى يسيرٍ من الأحاديث الجامعة<sup>(٢)</sup>.

وصنَّف أبو بكر القفال الشاشي المتوفى سنة (٣٦٥هـ) كتاباً سماه: «جوامع الكلم»، كما في «كشف الظنون» (١/٦١١)، وجمع الشيخ علي بن سلطان القاري أربعين حديثاً من جوامع كلمه ﷺ، والتي قام بشرحها العلامة محمد حياة السندي -رحمه الله- في هذه الرسالة التي بين يديك، فكان شرحه لها شرحاً لطيفاً، وهي

(١) أخرجه البخاري (٧٠١٣، ٧٢٧٣)، ومسلم (٥٢٣) من حديث أبي هريرة رضي الله عنه.

(٢) من «جامع العلوم والحكم» (ص ٥) لابن رجب.

أشبهه بالتعليقات المختصرة، وهذه الأحاديث مشتملة على: الصحيح، والضعيف،  
والموضوع، كما قال الشارح في مقدمته، وكما ستراه في تخريجها والكلام عليها - إن  
شاء الله تعالى -.



## ترجمة علي قاري<sup>(١)</sup>

- اسمه ونسبه: هو الشيخ نور الدين أبو الحسن علي بن سلطان محمد القاري الهروي المكي الحنفي المأثري الملقب بـ: «ملاً علي قاري».

- مولده ونشأته: ولد الشيخ بـ: «هراة»، وطلب العلم فيها، فتعلم القرآن وحفظه، وتلقى عن شيوخ عصره في بلده، ومن ثم رحل إلى مكة المكرمة، فالتقى بعلمائها، واستفاد منهم.

- شيوخه وتلاميذه: ومن شيوخه الذين تتلمذ عليهم: ابن حجر الهيتمي، وعلي المتقي الهندي، وعطية السلمي، وعبد الله السندي، وميركلان، وقطب الدين المكي، وأحمد بن بدر الدين المصري وغيرهم.

وكان الشيخ علي قاري من المعتنين بالتدريس والإفتاء، وكان له حضور عند علماء عصره، وكان يجلس في درسه كثير من الطلبة.

فمن تلاميذه: عبد القادر الطبري، وعبد الرحمن المرشدي، ومحمد بن فروخ الموروي، والسيد معظم الحسيني البلخي، وسليمان بن صفي الدين اليباني.

(١) استفدت في كتابة ترجمته من مقدمة الشيخ مشهور حسن لكتاب: «الذخيرة الكثيرة في رجاء المغفرة الكبيرة» لعلي قاري.

- ثناء العلماء عليه : أثنى عليه كثيرٌ من العلماء.

فقال المحبي عنه : «أحد صدور العلم، فرد عصره، الباهر السميت في التحقيق، وتنقيح العبارات، وشهرته كافية عن الإطراء بوصفه».

وقال العاصمي : «الجامع للعلوم النقلية والعقلية، والمتضلع من السنّة النبويّة، أحد جماهير الأعلام، ومشاهير أولي الحفظ والأفهام».

- مؤلفاته : أمّا مؤلفاته فهي كثيرة، لا يتسع المقام لذكرها كلها:

\* فمنها :

- ١ - الأربعون حديثاً من جوامع الكلم - وهو المشروح في هذه الرسالة التي بين يديك -.
- ٢ - الأسرار المرفوعة في الأخبار الموضوعية.
- ٣ - جمع الوسائل في شرح الشمائل.
- ٤ - شرح الفقه الأكبر.
- ٥ - شرح الشاطبية.
- ٦ - المنح الفكرية بشرح المقدمة الجزرية.
- ٧ - شرح شرح نخبة الفكر.
- ٨ - مرقاة المفاتيح شرح مشكاة المصابيح.
- ٩ - شرح مسند الإمام أبي حنيفة.
- ١٠ - المين المعين لفهم الأربعين.

- وفاته: توفي الشيخ علي القاري بمكة المكرمة في شهر شوال من سنة (١٠١٤هـ)،  
ودفن بمقبرة المعلاة - رحمه الله تعالى -.



## ترجمة محمد حياة السندي<sup>(١)</sup>

- اسمه ونسبه : هو المحدث العلامة محمد حياة بن إبراهيم السندي المدني، وهو من قبيلة «جاجر»، وهم قوم من أهل السند.

- مولده ونشأته : ولد محمد في بلدة «عادلفور»، ونشأ فيها، ولم تذكر المصادر تاريخ مولده، ثم انتقل بعد ذلك إلى مدينة «نته» قاعدة بلاد السند، وبدأ يدرس على علمائها وفضلائها.

ثم هاجر محمد حياة السندي إلى الحرمين الشريفين فحجَّ، ثم توطن المدينة المنورة التي كانت ملتقى العلماء وطلاب العلم من مختلف الأقطار الإسلامية، فلازم الشيخ الكبير أبا الحسن محمد بن عبد الهادي السندي التتوي المدني المتوفى سنة (١٣٩ هـ)، صاحب الحواشي على دواوين السنّة الستة، وأخذ عنه، وأخذ الإجازة عن الشيخ عبد الله بن سالم البصري المكي، وبرع في علوم شتى منها: الحديث، والفقه، والأصول، والتفسير، والعقيدة، وقد حبَّب الله إليه العمل بالحديث الشريف.

وجلس مجلس الشيخ أبي الحسن السندي بعد وفاته أربعاً وعشرين سنة، فشَدَّ حزامه على درس الحديث النبوي، وأفنى عمره في خدمة السنّة.

(١) مختصرة من مقدمة تحقيقي لكتاب للمؤلف، ردَّ فيه على أهل وحدة الوجود.

- شيوخه: تتلمذ الشيخ على جملة من العلماء الأفاضل.

ومن هؤلاء العلماء:

١- الشيخ محمد معين بن محمد أمين السندي.

٢- أبو الحسن محمد بن عبد الهادي السندي الكبير صاحب الحواشي على

الكتب الستة.

٣- الشيخ العلامة عبد الله بن سالم البصري المكي مسند الحجاز.

- تلاميذه: تتلمذ على الشيخ محمد حياة خلق كثير منهم:

١- الشيخ المجدد محمد بن عبد الوهاب التميمي - رحمه الله -.

٢- الشيخ علي بن صادق الداغستاني.

٣- العلامة المحدث الأمير محمد بن إسماعيل الصنعاني.

٤- الشيخ المحدث أبو الحسن بن محمد صادق السندي الصغير.

- ثناء العلماء عليه:

قال صديق حسن خان: «كان من العلماء الربانيين، وعظماء المحدثين، قرن

العلم بالعمل، وزان الحسن بالحلل».

وقال الكتاني: «حامل لواء السنّة بالمدينة المنورة».

وقال ابن بشر: «كان له اليد الطولى في معرفة الحديث وأهله ومحبه».

- مؤلفاته: ألف الشيخ محمد حياة رسائل، وصنّف تصانيف جليّة تُنبئ عن

تضلعه في علوم الدين.

ومن هذه التصانيف:

- ١- شرح كتاب «الترغيب والترهيب» للمنذري.
  - ٢- تحفة المحبين شرح الأربعين للنووي.
  - ٣- شرح الأربعين حديثًا من جوامع الكلم لعلي القارئ - وهو كتابنا هذا-.
  - ٤- فتح الغفور في وضع الأيدي على الصدور.
  - ٥- إرشاد النقاد إلى تيسير الاجتهاد.
  - ٦- تحفة الأنام في العمل بحديث النبي - عليه الصلاة والسلام-.
  - ٧- رسالة في حكم إعفاء اللحى.
- وفاته: توفي الشيخ - رحمه الله - يوم الأربعاء السادس والعشرين من شهر  
صفر سنة (١١٦٣هـ) في المدينة النبوية، ودفن بالبقيع.



## النسخ المعتمدة في التحقيق

اعتمدتُ في تحقيق هذا الشرح اللطيف على نسختين خطيتين:

- الأولى: نسخة صورتها عن أصلها المحفوظ في المكتبة الوطنية بالجزائر عندما سافرت إليها سنة (٢٠٠٣م)، وجعلتها الأصل؛ وذلك لأنها نُسخَت في حياة المؤلف سنة (١١٥٨هـ)، وحيث قال الناسخ في آخرها: «وكتبناها من نسخة نُسخَت وقُوبلت من نسخة المؤلف». وعدد قطع المخطوطة ست قطع، وخطها نسخي واضح جداً، ورمزت لها بالأصل.

- الثانية: نسخة مُصوَّرة من المكتبة الراشدية لصاحبها الشيخ أبي محمد بديع الدين شاه الراشدي، الكاتبة في بلدة سعيد آباد بالسند، وعدد قطعها سبع قطع، وخطها نسخي واضح كذلك، ورمزت لها بالراشدية.

وكذلك اعتمدت في كتابة الأحاديث الأربعين لعلي قاري على نسخة خطية، وهي قطعة واحدة مصورة ضمن مجموع موجود في المدرسة الأحمديّة بمدينة حلب، فيه ست وخمسون رسالة للشيخ علي قاري، نسخت سنة (١١٩٦هـ)، ورمزت لها بنسخة علي قاري.



## عملي في التحقيق

قُمتُ بنسخ جميع المخطوطات، ثمّ قابلت نسخة علي قاري، والنسخة الراشدية على النسخة الأصل، وأثبت الفروق الواقعة فيها، إلا أنّ نسخة علي قاري فيها بعض الاختلاف في الأرقام لم أنبّه عليه، وكذلك فيها تقديم وتأخير في بعض الأحاديث، ثمّ قُمتُ بتخريج الأحاديث مع بيان حكمها من صحةٍ وضعفٍ؛ معتمداً على قواعد علم مصطلح الحديث، وكتبتُ مقدمة، وترجمت لـ: «علي قاري، ومحمد حياة السندي» ترجمة مختصرة، ثمّ ختمت عملي بصنع فهرس للرسالة.

وفي الختام: أتوجّه إلى الله تعالى سائلاً، وبأسائه وصفاته متوسلاً: أن ينفع بهذه الرسالة مؤلفها، ومحققها، والناظر فيها، وجميع المسلمين، وأسأله تعالى أن يُفَقِّهَنَا في ديننا، وينفعنا بما عَلَّمَنَا، ويتقبَّلَ مِنَّا أعمالنا؛ إنه جوادٌ كريم، وسبحانك اللَّهُمَّ وبحمدك، أشهد أن لا إله إلا أنت، أستغفرك وأتوب إليك.

المحقق

أبو أحمد علي بن أحمد الكندي المرر

في المنطقة الغربية - الإمارات


السادس من رمضان المبارك (١٤٢٥ هـ) - الموافق (٢٢/١٠/٢٠٠٤)

بسم الله الرحمن الرحيم وبه نستعين  
 هذا شرح لطيف على الاحاديث التي جعلها الشيخ علي القليني  
 وهي من جوامع الكلم وهي ما بين صحيح وحسن وضعيف وذلك على  
 الايمن والايمن ورواه الشيخان عن انس ولفظه انه راي رسول  
 الله صلى الله عليه وسلم شرب وافي وازه فخلبت له شاة فمشيب  
 اي خلط لرسول الله صلى الله عليه وسلم من البئر فتناول القنق  
 فمشرب وعن يساره ابو بكر وعن يمينه اعوان بن قاضي فاصلى الاعراب  
 فضله ثم قال الايمن والايمن اي الحق بالثبوت لاسحقاقه ذلك  
 لكونه عن اليقين قال ذلك اعتذار عن عدم متاولة الصديق الاكبر  
 وتأكيد اعلى تشريع الشراعاة المقام في مثل هذا الروام اولى من راعاة  
 رتب الاسلام الايمان يان رواه الشيخان عن ابى مسعود ورواية  
 لمسلم عن ابى هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اتاكم  
 اصل اليمن هم اضعف قلوبا وارق افئدة العقديمان والفاكية بماية  
 قال النووي تحويل على حقيقته لان من انصف بشئ وقوى قيامه  
 به وتأكد اطلاعه منه شب ذلك القنن اليه اشعارا بتميزه به  
 وكمال حاله فيه وهكذا كان حال اصل اليمن حينئذ في الايمان  
 وحال الواقدين منه في حيوته صلى الله عليه وسلم وبعدة كائين  
 واني مسلم الخولا في متن سلم قلبه وقوى ايمانه فكانت نسبة الايمان  
 لذلك اشعارا بكمال ايمانه من غير ان يكون في ذلك نوع من غير

صورة الورقة الأولى من النسخة الجزائرية

والمنفردة بل كونوا معها عملاً واعتقاداً وأقرب تفوزوا بفوزها  
 وقفلوا بجزائها اللهم اكثبنا على السنة واتباع الجماعة وأوشنا  
 على ذلك وابعثنا مع الأخيار ولا اله إلا الله محمد رسول الله اللهم  
 وما كان من صواب مقومناك وما كان من خطأ فقه من استلك ... العنقود  
 والغفران يا رحمن وصلى الله على سيدنا محمد وآله وصحبه وسلم تش  
 هذه الرسالة المباركة لولاها وشيخنا الشيخ محمد حبيب السندي  
 ثم تدرج المدرس بالحرم الشريف النبوي أحياه الله تعالى لنا حياة  
 ورفعة بعد والساكنين وكثبت أهما من نسخة شيفت من نسخة المؤلف  
 ودرج الفراج من كتابهما في وقت الظهور من يوم الاحد وهو اليوم الثاني  
 من شهر ذي القعدة من سنة ثمان وثمانين ومائة الف من الهجرة النبوية  
 على صاحبها افضل الصلاة وأزكى السلام والرحمة على من اخرج عملاً  
 الحاج مصطفى بن عبد الوهيد في مدينة الجزائر التي صيغت عن الاقلام  
 والبيضة اللهم لك الحمد لك الحمد او رفق لنا به الحق آمين

صورة الورقة الأخيرة من النسخة الجزائرية



صورة عنوان النسخة الراشدية


بسم الله الرحمن الرحيم ونعم بالخير والسعادة  
 الخيرية والسلام على سيدنا محمد وآله وصحبه أجمعين  
 الأعيان والوجوه التي على النار ويخرج من جوامع الكلام وهي ما بين جميع  
 وصحت وضعف وذلك في التمسك باليمين فالأصح رواه الشيخان من أنس بن مالك  
 أنه رأى رسول الله صلى الله عليه وسلم شرب وابتادار فقلت له شارب فليس  
 الله تعالى صلى الله عليه وسلم من البريق فقالوا الفرج نشأ ومن ياروه أبو بكر ومن  
 عينه أعز في فاطمة الأعمى فسلم ثم قال الأصح فالأصح ما بين أبا عبد الله  
 سبحانه ذلك كونه من اليمين فالأصح اعتدرا عنه عدم تناول الصدوق الأصح  
 وتأكيد على تشرجه أن مراعات المأثور في مثل هذا المرام أول من مر على أرباب  
 الأسلاف الأيمان بيان رواه الشيخان من أبي سعيد وغيره وأنه لم يسم من أبي  
 هيرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم إنكم أهل اليمن هم أضعف قلوباً  
 وأرجأ أفئدة الفقه بيان والمكة يمانية قال النووي يجوز عمل حقيقة كان من  
 الضعف بنية وقول قياته به وتأكد الظاهر من نيب ذلك الشيء اليم اشعاراً  
 بتفرقه وكما أنه ليس هكذا كان حال أهل اليمن حينئذ في الأيمان وحال الأئمة  
 منهم في حياة صلوات الله عليهم وبعدهم كما وليس واني مسلم الخواري من مسلم قلبه في  
 الأيمان فكانت نسبة الأيمان لذلك اشعاراً بكل الأيمان من غير أن يكون في ذلك  
 نية من غيرهم أخيراً تقدم رواه أبو يعقوب عن أبي الدرداء قال سألت أبا عبد الله  
 أن هذا حديث له ظهر في كفا ضعيفة في روايته وحديث الناس أخيراً تقدم بسم الله

اليمين الأيمان

اليمين الأيمان

اليمين الأيمان

والمنفعة بل كونها سعيها عملها واعتقادها أي تفوزوا بنورها ونظرها أي بجمالها اللهم  
 اجعلنا على السخى واتباع الجماعة وامتناعاً على ذلك وابغضنا مع الأختيار كقوله لا اله الا الله  
 محمد رسول الله صلى الله عليه وسلم اللهم ما كان صواباً فهو نيلك وما كان خطأً  
 فهو حرج يا ذا الكبرياء والعز والقدرة يا رحمن ووصلى الله على سيدنا محمد وآله وصحبه  
 سؤلنا الخريف الشيخ الامام العالم العامل المدقق المحقق محمد حسين الشيرازي  
 المدني المدرس بالحرم الشريف النبوي اجابته فقلنا ليا حياتاً طيباً وتفتتت به  
 والمجلد اربعين  
 سنة اربعين



صورة نسخة علي قاري

«بسم الله الرحمن الرحيم» مفتاح كل كتاب<sup>(١)</sup> كما رواه الخطيب في «الجامع»<sup>(٢)</sup>  
 عن الرسول العظيم، والحمد لله الذي أوجد الخلق من العدم، وعَلَّمَ الإنسان ما لم  
 يعلم، والصَّلَاة والسَّلَام على من أوتي جوامع الكلم، ومنابع الحكم، وعلى آله وأصحابه  
 وأتباعه خير الأُمم.

فهذه أربعون حديثاً مَبَانِيهَا يسيرة، ومعانيها كثيرة، من درر غرر سيّد البشر،  
 الملتقطة من بحار الأثر والخبر المشتهر، أوجز ما يتصور من الكلام المعتر، جمعها أفقر  
 العباد إلى بر ربّه الباري علي بن سلطان محمد القاري -عاملها الله بلطفه الخفي وكرمه  
 الوفي-؛ رجاء أن يدخل في سلك جزاء قوله -عليه التحيّة والثناء-: «من حفظ على أمّتي  
 أربعين حديثاً من سنّتي أدخلته يوم القيامة في شفاعتي». على ما رواه ابن النجّار .

كتب في الأصل: «كرب»، وهو خطأ، والصّواب ما أثبتته كما في «الجامع»، و«فيض القدير».  
 «الجامع لأخلاق الراوي وآداب السامع» (٥٤٩) عن أبي جعفر محمد بن علي بن الحسين بن  
 علي بن أبي طالب مرفوعاً، وهذا لا يصحّ سنده؛ لأنه معضل، قاله السيوطي كما في «فيض  
 القدير» (٢٤٩/٣) للمناوي.

في «تاريخه» من حديث أبي سعيد الخدري ، كما في «كشف الخفاء» (٣٢٢/٢) للعلجلوني،  
 وروي الحديث عن عدّة من الصّحابة ~~رحمهم~~، منهم: علي بن أبي طالب، وابن مسعود، وأبو هريرة،  
 وأبو الدرداء، وابن عباس وغيرهم، ذكر رواياتهم ابن الجوزي في كتابه «العلل المتناهية» (١/  
 ١٢٩-١٩٩)، وتكلم على أسانيدها كلها، ويبيّن أنه لا يصحّ منها حديث.  
 «وكلها ضعاف»

ولا يثبت منها شيء.

«هذا متنٌ مشهورٌ فيما بين الناس، وليس له إسنادٌ صحيح».

## بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

رب يسر ولا تعسر، وتمم بالخير والسعادة ..

الحمد لله، والصلاة والسلام على سيدنا محمد وآله وصحبه ..

أما بعد:

فهذا شرحٌ لطيفٌ على الأحاديث التي جمعها الشيخ علي القاري، وهي من

جوامع الكلم، وهي ما بين صحيح، وحسن، وضعيف، وذو السقم.



## الحديث الأول

« الأَيْمَنَ فَالْأَيْمَنَ ». رواه الشيخان<sup>(١)</sup>، عن أنس.

ولفظه: «أنه رأى رسول الله ﷺ شرب، وأتى داره<sup>(٢)</sup>، فحلبت له شاة، فشيب - [أي: خُلِطَ]<sup>(٣)</sup> - لرسول الله ﷺ من البئر، فتناول القدح فشرب، وعن يساره أبو بكر، وعن يمينه أعرابي، فأعطى الأعرابي فضله ثم قال: الأَيْمَنَ فَالْأَيْمَنَ»<sup>(٤)</sup>.

أي: أحقُّ بالتقديم لاستحقاقه ذلك؛ لكونه<sup>(٥)</sup> عن اليمين، قال ذلك اعتذارًا عن عدم مناولة<sup>(٦)</sup> الصديق الأكبر، وتأكيده على تشريع أن مراعاة المقام في مثل هذا المرام أولى من مراعاة رتب الإسلام.

(١) البخاري (٢٣٥٢) في كتاب المساقاة، باب: الشرب، و(٢٥٧١) في كتاب الهبة، باب: من استسقى، و(٥٦١٢) في كتاب الأشربة، باب: شرب اللبن بالماء، و(٥٦١٩) باب: الأيمن فالأيمن في الشرب، ومسلم (٢٠٢٩) في كتاب الأشربة، باب: استحباب إدارة الماء واللبن ونحوهما عن يمين المبتدئ. وهذا الحديث هو الثاني، والذي يليه هو الأول في نسخة علي قاري.

(٢) في الراشدية: «وأتى دار».

(٣) ما بين المعقوفتين ساقط من الراشدية.

(٤) هذا لفظ البخاري.

(٥) في الراشدية: «كونه».

(٦) في الراشدية: «تناوله».

## الحديث الثاني

«الإيمانُ يمانٌ». رواه الشيخان<sup>(١)</sup>، عن أبي مسعود.

وفي رواية لمسلم<sup>(٢)</sup>، عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «أتاكم أهل اليمن، هم أضعفُ قلوبًا، وأرقُّ أفئدةً، الفقهُ يمانٍ، والحكمةُ يمانية». قال النووي<sup>(٣)</sup>: «محمولٌ على حقيقته؛ لأنَّ مَنْ اتَّصَفَ بشيءٍ، وقوي قيامه به، وتأكد اطلاعه منه؛ نُسِبَ ذلك الشيء إليه؛ إشعارًا بتميزه به، وكمال حاله فيه، وهكذا كان حال أهل اليمن حينئذٍ في الإيمان، وحال الوافدين منه في حياته ﷺ وبعده، ك: أويس القرني، وأبي مسلم الخولاني، ممن سلم قلبه، وقوي إيمانه، فكانت نسبة الإيمان لذلك إشعارًا بكمال إيمانهم، من غير أن يكون في ذلك نفي عن غيرهم».



- (١) البخاري (٣٣٠٢) في كتاب بدء الخلق، باب: خير مال المسلم غنم يتبع بها شعف الجبال، ومسلم (٥١) في كتاب الإيمان، باب: تفاضل أهل الإيمان، ولكن ليس فيه لفظة: «الإيمان يمان». وإنما أتت عند مسلم (٥٢) من حديث أبي هريرة رضي الله عنه.
- (٢) في «صحيحه» (٥٢)، في باب: تفاضل أهل الإيمان.
- (٣) في «شرح صحيح مسلم» (٤٣/٢-٤٤)، مؤسسة قرطبة.

## الحديث الثالث

«أُخْبِرْتُ قَلْبَهُ». رواه أبو نعيم<sup>(١)</sup>، عن أبي الدرداء.  
قال السخاوي<sup>(٢)</sup> ما حاصله: «أنَّ هذا الحديث له طرق<sup>(٣)</sup> كلها ضعيفة:  
في رواية: «وجدتُ الناس أُخْبِرْتُ قَلْبَهُ»<sup>(٤)</sup>. بضمِّ الهمزة الموحَّدة، وسكون الخاء  
المعجمة.

- (١) أبو نعيم في «الحلية» (١٥٤/٥)، والطبراني في «مسند الشاميين» (١٤٩٣)، والحاكم في «معرفة علوم الحديث» (ص ١٦٢)، وابن عدي في «الكامل» (٢/٢١٠)، وعنه ابن الجوزي في «العلل المتناهية» (١٢٠٥)، والقضاعي في «مسند الشهاب» (٦٣٥) من طريق بقية: ثنا أبو بكر بن أبي مریم، عن عطية بن قيس، عن أبي الدرداء مرفوعاً.  
قال ابن عدي: «أبو بكر بن أبي مریم الغالب على حديثه الغرائب، وقَلَّ ما يوافقه عليه الثقات، وأحاديثه صالحة، وهو مما لا يحتج بحديثه، ولكن يكتب حديثه».  
وقال الحافظ في «التقريب»: «ضعيف، وكان قد سُرق بيته فاختلط».  
وانظر «الضعيفة» رقم (٢١١٠) للألباني.
- (٢) في «المقاصد الحسنة» (ص ٤٦)، ونقله المصنف بالمعنى مع تقديم وتأخير في ألفاظه.
- (٣) في الراشدية: «طريق».
- (٤) أخرجه ابن عدي في «الكامل» كما في «المقاصد الحسنة» (ص ٤٥)، من طريق بقية به مرفوعاً، وفيه ابن أبي مریم وهو ضعيف كما علمت.  
وأخرجه ابن المبارك في «الزهد» (١٧٤) أخبرنا سفيان قال: قال أبو الدرداء ... فذكره موقوفاً معضلاً.

وتقله: من القلي، وهو البغض من قلاه يقليه قِلاً وقِلاً - بالكسر والفتح - إذا أبغضه، أي: جَرَّب النَّاسَ، فإنك إذا جَرَّبْتَهُمْ<sup>(١)</sup>؛ قَلَيْتَهُمْ<sup>(٢)</sup> وتركتهم لما يظهر لك من بواطن سرائرهم، لفظه لفظ الأمر، ومعناه معنى الخبر، أي: مَنْ جَرَّبَهُمْ وخبرهم أبغضهم وتركتهم، والهاء في «تقله» للسكت.

ونظمُ الحديث: وجدت الناس مقولاً فيهم هذا القول.

وفي رواية عن أبي الدرداء أنه كان يقول: «ثق بالناس رويداً، ويقول: أخبر تقله»<sup>(٣)</sup>.

وعن الحسن البصري: «تنقوا الإخوان والأصحاب والمجالس، وأحبُّوهما هوناً، وأبغضوهما هوناً، فقد أفرط أقوام في حبِّ أقوام فهلكوا، وأفرط أقوام في بغض أقوام فهلكوا، إن رأيت دون أخيك سترًا فلا تكشفه»<sup>(٤)</sup>.

(١) في الراشدية: «اجربتهم».

(٢) ساقطة من الراشدية.

(٣) أخرجه الطبراني كما في «مجمع الزوائد» (٨ / ٩٠)، وقال الهيثمي: «وفيه أبو بكر بن أبي مریم وهو ضعيف».

وأخرجه أبو علي عبد الرحمن بن محمد النيسابوري في «جزء من فوائده» (ق ١ / ٢) كما في «الضعيفة» (٥ / ١٢٨)، والقضاعي (٦٣٦) من طريق عبد الله بن أبي واقد، عن أبي بكر بن أبي مریم، عن سعد بن عبد الله الأخطش، عن أبي الدرداء مرفوعاً.

ابن أبي مریم: ضعيف، والأخطش: لين الحديث. كما في «الضعيفة».

(٤) أخرجه معمر في «الجامع» (١١ / ١٨١)، ومن طريقه البيهقي في «الشعب» (٦١٧٤) عَمَّن سمع الحسن .. به، وفيه مَنْ لم يسم.

ومن شواهد هذا: الحديث الصحيح: «الناس كإبل مائة، لا تجد فيها راحلة»<sup>(١)</sup>.  
 وفيه إيحاء أنه ينبغي للإنسان أن يُجرب نفسه، وبه يعرف عيبها، فيتحرس عن  
 سوءها؛ فإنها أمانة بالسوء، عِدَارَةٌ مَكَّارَةٌ، قَلَمًا تَقَادُ لِلْحَقِّ.  
 والشیطان: وبه يعرف أنه عدو مبین، فيجتهد عن أن يقع في مصايدِه ومكائده،  
 فإنه غرورٌ، مقصده الشرور.  
 والدنيا: وبه يعرف قبحها، فيخرجها عن قلبه، ويستقدرها كما يستقدر الجيفة  
 المنتنة.




---

قلت: والرَّجُلُ الذي لم يُسَمَّ ذكره ابن المبارك، فأخرجه في «الزهد» (٦١٧) من طريق  
 معمر، عن يحيى بن المختار، عن الحسن .. به.  
 ويحيى بن المختار: مستور. كما في «التقريب».  
 (١) أخرجه البخاري (٦٤٩٨)، ومسلم (٢٥٤٧) من حديث ابن عمر رضي الله عنهما.

## الحديث الرابع

«أرحامكم أرحامكم»<sup>(١)</sup>. ابن حبان<sup>(٢)</sup>، عن أنس.

أي: صلُّوا أهل قرابتكم، على قدر مراتبهم الأقرب فالأقرب، بالطَّعام ولين الكلام، وإرسال السَّلام، والبشاشة عند الملاقاة، وجلب الخير لهم، ورفع الضير عنهم على وجه مشروع.



(١) في الراشدية: «رحامكم».

(٢) في «صحيحه» (٤٣٦) قال: أخبرنا الحسن بن سفيان: حدثنا محمد بن بشار: حدثنا أبو أحمد الزبيري: حدثنا سفيان: عن سليمان التيمي، عن قتادة، عن أنس: أن رسول الله ﷺ قال في مرضه... فذكره.

قال الألباني في «الصحيحه» (٥٢/٤): «وهذا إسنادٌ صحيح، رجاله كلهم ثقات رجال الشيخين غير الحسن بن سفيان - وهو الفسوي -، وهو ثقةٌ حافظ».

## الحديث الخامس

«اشْفَعُوا تُؤَجَّرُوا». ابن عساكر<sup>(١)</sup>، عن معاوية.

أي: انتفعوا لمن يجوز<sup>(٢)</sup> له الشفاعة في الأغراض<sup>(٣)</sup> التي يباح الشفاعة فيها عند من يقضيها بوجه مباح أو مشروع، ومعرفة ذلك يحتاج إلى علم بالدين، تعطوا أجرًا عظيمًا، ولا تتركوا الشفاعة كي لا تحرموا ثوابًا جسيمًا، ولا تشفعوا فيما لا ينبغي الشفاعة فيه<sup>(٤)</sup>؛

(١) في «تاريخ دمشق» (٥٩/٥٦-٥٧) من طريق سفيان بن عيينة، عن عمرو بن دينار، عن ابن منبه، عن أخيه، عن معاوية بن أبي سفيان: أن رسول الله ﷺ قال: «إِنَّ الرَّجُلَ يَسْأَلُنِي الشَّيْءَ فَأَمْنَعُهُ حَتَّى تَشْفَعُوا فَتُؤَجَّرُوا». وَإِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ... فَذَكَرَهُ.

والحديث أخرجه أبو داود (٥١٣٢)، والنسائي (٢٥٥٧)، فمن الأولى عزو الحديث إليهما. وقال الألباني في «الصحيحة» (٤٤٩/٣): «وهذا إسنادٌ صحيحٌ على شرط الشيخين، وقد أخرجه بنحوه من حديث أبي موسى الأشعري».

قلت: حديث أبي موسى أخرجه البخاري (١٤٣٢، ٦٠٢٧، ٦٠٢٨، ٧٤٧٦)، ومسلم (٢٦٢٧) قال: «كان رسول الله ﷺ إذا جاءه السائل، أو طُلبت إليه حاجة؛ قال: اشفعوا تؤجروا، ويقضي الله على لسان نبيه ما شاء».

(٢) في الراشدية: «تجوز».

(٣) في الراشدية: «الاعتراض».

(٤) ساقطة من الأصل.

كي لا<sup>(١)</sup> تستوجبوا عذاباً أليماً، والذال على الخير كفاعله، والذال على السوء كفاعله<sup>(٢)</sup>.



---

(١) في الراشدية: «لثلا».

(٢) في الراشدية: «كعامله».

## الحديث السادس

«أَعْلِنُوا النِّكَاحَ». أحمد<sup>(١)</sup>، عن ابن الزبير.

أي: أظهروه بأن تعقدوه في المساجد<sup>(٢)</sup> والمحافل عند الشهود، وتضربوا عليه بالدفِّ المباح، فإنَّ الإعلان هو الفارقُ بين النكاح والسِّفاح<sup>(٣)</sup>، والله أعلم.

(١) في «مسنده» (٥/٤)، وابن حبان (٤٠٦٦)، والحاكم (١٨٣/٢)، والبخاري في «مسنده» (٢٢١٤)، والطبراني في «الكبير»، قطعة من الجزء (٩٨/١٣)، وفي «الأوسط» (٥١٤١)، وأبو نعيم في «الحلية» (٣٢٨/٨)، والبيهقي في «السنن» (٢٨٨/٧)، والضياء في «المختارة» (٢٦٢، ٢٦٣) من طريق عبد الله بن وهب قال: حدثني عبد الله بن الأسود القرشي، عن عامر بن عبد الله بن الزبير، عن أبيه: أن النبي ﷺ قال ... فذكره.

قال الحاكم: «صحيح الإسناد»! ووافقه الذهبي!

وقال الهيثمي في «المجمع» (٢٨٩/٤): «ورجال أحمد ثقات!!»

وقال الألباني في «آداب الزفاف»: «وسنده حسن، رجاله ثقات معروفون غير ابن الأسود، فقال أبو حاتم: شيخ. وذكره ابن حبان في «الثقات» (١٤٥/٢)».

وجاء في رواية البزار زيادة: «واضربوا عليه بالغربال».

قلت: وهي زيادة منكرة من حديث ابن الزبير، تفرد بها عبد الله بن أبي رجاء الراوي عن ابن وهب، ولم أقف له على ترجمة.

(٢) وأما عقد النكاح في المساجد فليس من الإعلان، وما جاء عند الترمذي (١٠٨٩) أن النبي ﷺ قال

في النكاح: «واجعلوه في المساجد». لا يصح إسناده، وانظر «السلسلة الضعيفة» (٩٧٨).

(٣) في الراشدية: «السفاح والنكاح».

## الحديث السابع

«أَكْرَمُوا الْخَبْزَ». البيهقي<sup>(١)</sup>، عن عائشة.

قال السخاوي: له طرق ضعيفة، وبعضها أشدُّ في الضَّعف من بعض.

(١) في «الشعب» (٥٤٨٢)، وابن عساكر (١٠٦/٥٥) عن محمد بن قبيصة الإسفرائيني: ثنا بشر بن المبارك العبدي قال: ذهبت مع أبي إلى وليمة فيها غالب القطان، فوضع الخوان، فأمسكوا أيديهم فقال: ما لكم؟ قالوا: حتى يجيء. فقال غالب: حدثني كريمة بنت همام الطائية عن عائشة: أن النبي ﷺ قال ... فذكره.

قال الألباني في «الضعيفة» (٤١٧/٦): «وهذا إسنادٌ ضعيف، كريمة هذه مجهولة الحال؛ لم يوثقها أحد، وبشر العبدي: لم أعرفه، واحتمال كونه بشر بن الحكم بن حبيب العبدي أبو عبد الرحمن النيسابوري الثقة بعيد؛ لأنه مات سنة (٢٣٧) أو (٢٣٨)، وهو من شيوخ الشيخين، ويبعد أن يكون أدرك غالباً القطان وهو ابن خطاف، وهو من أتباع التابعين، وقد قيل: إنه روى عن أنس!

ومحمد بن قبيصة الإسفرائيني: لم أجد له ترجمة، ولكنه قد تويع، فأخرجه الحاكم (١٢٢/٤)، والبيهقي في «الشعب» (٥٤٨٣) من طريق محمد بن محمد بن مرزوق الباهلي: ثنا بشر بن المبارك الراسبي - وقال البيهقي: العبدي - قال: ... وقال الحاكم: صحيح الإسناد. وأقره الذهبي ... لكن بشر بن المبارك الراسبي لم أجد من ذكره».

قلت: وقوله: «أكرموا الخبز». قد رويت من طرق كثيرة؛ ولهذا قال الألباني في «الضعيفة» (٦/٤٢٤) بعد ذكره لتلك الطرق: «فإنَّ النفس تميل إلى ثبوتها؛ لاتفاق جميع الطرق عليها».

زيد في رواية: «فإن الله أنزل معه بركات من السماء، وأخرج له بركات<sup>(١)</sup> من الأرض».

وفي أخرى: «فإن الله سخر له بركات السموات والأرض».

وفي رواية: «من تتبع ما يسقط من السفر؛ غفر له».

وفي أخرى: «فإن الله سخر له بركات السموات والأرض، والحديد، والبقر<sup>(٢)</sup>،

وابن آدم». إلى غير ذلك<sup>(٣)</sup>.

ومن كلمات بعضهم<sup>(٤)</sup>: «الحنطة إذا ديست اشتكت إلى ربها، ومنه<sup>(٥)</sup> يكون

القحط».

وقال آخر: «الخبز يباس ولا يداس»<sup>(٦)</sup>.

قلت: ويومي إلى ذلك قوله تعالى: ﴿لَئِنْ شَكَرْتُمْ لَأَزِيدَنَّكُمْ﴾ [إبراهيم: ٧].

لأن إكرام النعمة من جملة الشكر.

وقوله تعالى: ﴿إِنَّ اللَّهَ لَا يُغَيِّرُ مَا بِقَوْمٍ حَتَّىٰ يُغَيِّرُوا مَا بِأَنْفُسِهِمْ﴾ [الرعد: ١١].

(١) ساقطة من الراشدية.

(٢) في الراشدية: «البعي».

(٣) وجميع هذه الروايات لا تصح، وانظر في الكلام عليها «الضعيفة» (٦/٤١٨-٤٢٤)

للعلامة الألباني - رحمه الله -.

(٤) في الأصل: «بعضها».

(٥) في الراشدية: «ومن».

(٦) قاله في «المقاصد الحسنة» (ص ١٠٣-١٠٤).

وإهانة الخبز الذي عليه مدار القوت غالباً من التغيير، والله أعلم بالصواب،  
ومن حقّ العبد أن يكرم نَعَم مولاة، ويحمده على ما أولاه، ويرى<sup>(١)</sup> الصغير منها  
كبيراً، بل يعد القليل كثيراً.

قال الشاعر:

قَلِيلٌ مِنْكَ يُقْنَعُنِي وَلَكِنْ قَلِيلُكَ لَا يُقَالُ لَهُ قَلِيلٌ



(١) في الأصل: «ويروى».

## الحديث الثامن

«الزَّمْ بَيْتَكَ». الطبراني<sup>(١)</sup>، عن ابن عمر.

أي: الزم منزلك عند وقوع الفساد والفتن في النَّاس، بحيث يخاف من الخروج منه الضَّرَر عَلَى الدِّين، ولا تخرج منه إلاَّ لضرورة.

هذا زمان السكوت، ولزوم البيوت، والتناعة بالقوت، إلى أن تموت.



في «المعجم الكبير» كما في «كنز العمال» (٣٠٨٧٣)، وابن عدي (١٣٢/٧)، وابن عساکر (٥٩/٢٦٣) عن الفرات بن أبي الفرات قال: سمعت معاوية بن قرة يُحدث عن ابن عمر: «أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ اسْتَعْمَلَ رَجُلًا عَلَى عَمَلٍ، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، خِرْ لِي. فَقَالَ...» فذكره.

قال الألباني في «المعجم» (٢٠١٦/٥) «رواه الطبراني وفيه الفرات بن أبي الفرات وهو ضعيف».

وقال الألباني في «الصححة» (٤٨/٤). «وهذا إسناد ضعيف، الفرات بن أبي الفرات، قال أبو حاتم: صدوق. وقال ابن معين: ليس بشيء. وقال ابن عدي: الضعف بين على روايته. لكن الحديث ثابت؛ لأن له شواهد يتقوى بها». ثم ذكرها.

## الحديث التاسع

«تهادُوا تحابُّوا». أبو يعلى <sup>(١)</sup>، عن أبي هريرة.

أي: ليُهدِ بعضكم إلى بعضٍ من حلالِ على وجهٍ مرضيٍّ عند الله تعالى،  
يوجب الإهداء حب بعضكم بعضاً؛ لأنَّ الإنسان مجبول على حُبِّ مَنْ أحسن إليه،  
ويترتب على هذا الحبِّ فوائد جلييلة، ويذهبُ غيظ قلوبكم، وحقَّد صدوركم،  
وإِحنَ أفئدتكم؛ لأنَّ الإنسان عبدُ الإحسان.



(١) في «مسنده» (٦١٤٨)، والبخاري في «الأدب المفرد» (٥٩٤)، والدولابي في «الكنى» (١/١٥٠)،  
(٧/٢)، وتمام في «فوائده» (١٥٧٧)، وابن عدي (٥/١٦٥-١٦٦)، والبيهقي (٦/١٦٩)،  
وابن عبد البر في «التمهيد» (٢١، ١٧، ١٨)، وابن عساكر (٦١/٢٢٥، ٢٢٧) من طرق عن  
ضمام بن إسماعيل، عن موسى بن وردان، عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ... فذكره.  
وقال الألباني في «الإرواء» (٦/٤٤): «وهذا إسناد حسن كما قال الحافظ في التلخيص (٣/٧٠)،  
وضمام بن إسماعيل وموسى بن وردان، قال في كل منهما في التقريب: صدوق، ربما أخطأ».

## الحديث العاشر

«الْحَرْبُ خَدَعَةٌ». الشيخان<sup>(١)</sup>، عن جابر.

يُرْوَى بفتح خاء وسكون دال، وهو أفصح الروايات<sup>(٢)</sup>، أي: ينقضي أمرها

بخدعة واحدة.

ويُرْوَى بضمّ خاء وسكون دال، وهو اسم من الخداع، أي: معظمه المكر والخديعة.

ويُرْوَى بضمّ خاء مع فتح دال، أي: أنَّ الحربَ تخدَعُ الرجالَ وتمنّيهم، ولا تفي

لهم، كالضحكة لمن يكثر الضحك.



(١) البخاري (٣٠٣٠) في كتاب الجهاد والسير، في باب: الحرب خدعة، ومسلم (١٧٣٩) في

كتاب الجهاد والسير، باب: جواز الخداع في الحرب.

(٢) قال الحافظ في «الفتح» (١٨٣/٦): «وقوله: (خدعة) بفتح المعجمة وبضمها مع سكون

المهملة فيهما، وبضم أوله وفتح ثانيه، قال النووي: اتفقوا على أن الأولى الأفصح، حتى قال

ثعلب: بلغنا أنها لغة النبي ﷺ، وبذلك جزم أبو ذرّ الهروي والقزّاز».

## الحديث الحادي عشر

«الْحَمَى شَهَادَةٌ». الديلمي<sup>(١)</sup>، عن أنس.

أي: أنها توجب لمن يموت بها ثواب الشَّهادة، وأحاديثُ الديلمي لا تخلو عن ضعف.



(١) في «مسند الفردوس» (٢/١٠٥) عن أبي أيوب الخبائري: ثنا موسى بن محمد: حدثنا الوليد بن محمد الموقري، عن الزهري، عن أنس .. مرفوعاً.  
قال الألباني في «الضعيفة» (٨/٣٠-٣١): «وهذا موضوع؛ أفته موسى بن محمد، وهو الدمياطي البلقاوي، كذبه أبو زرعة وغيره، وقريب منه شيخه الموقري، وقد كذبه ابن معين، وبه أعلى المناوي، وفاته قول الذهبي في آخر ترجمته: (ولموسى بن محمد البلقاوي عنه بلايا، لكن الآفة من البلقاوي، وإن كان الموقري مجمعا على ضعفه). وقريب منهما أبو أيوب الخبائري، واسمه سليمان بن سلمة؛ قال ابن الجنيدي: كان يكذب، ولا أحدث عنه بعد هذا».

## الحديث الثاني عشر

«الدِّينُ النَّصِيحَةُ». البخاري في «تاريخه»<sup>(١)</sup>، عن ثوبان.

أي: الدين إخلاص العبد قلبه وقالبه لمن أوجده من العدم، وأفاض عليه سوايغ النعم، بأداء حقوقه وحقوق خلقه، من تحصيل ما يُقربُ إليه عملاً واعتقاداً، واجتناب ما يُبعد عنه، ويملاً القلب من حبه، وحب<sup>(٢)</sup> ما يحبه.

\* \* \* \* \*

(١) (١٠/٢)، وابن أبي عاصم في «السنة» (١١٢٩)، والطبراني في «الأوسط» (١١٨٤)، والثقفي في «الثقفيات» (١/٢٦/٥) كما في «الضعيفة» (١٩٣/٥)، والرويان في «مسنده» (٦٥٧)، عن أيوب بن سويد، عن أمية بن يزيد القرشي الشامي، عن أبي المصيح عن ثوبان، عن النبي ﷺ قال ... فذكره.

وجاء عندهم إلا البخاري: «رأس الدين النصيحة». والظاهر أنه هو الصواب من حديث ثوبان.

وقال الألباني في «الضعيفة» (١٩٤/٥): «وهذا إسناد ضعيف، أيوب بن سويد ضعيف». وأمية بن يزيد سكت عنه البخاري، وذكره ابن أبي حاتم في «الجرح والتعديل» (٣٠٢/١)، ولم يذكر فيه جرحاً ولا تعديلاً، وأورده ابن حبان في «ثقاته» (٧٠/٦).

والمحفوظ من لفظ الحديث: «الدين النصيحة...» أخرجه مسلم (٥٥) عن تميم الداري رضي الله عنه.

(٢) في الراشدية: «ويحب».

## الحديث الثالث عشر

«سَدُّوْا وَقَارِبُوْا» الطبراني، عن ابن عمر<sup>(١)</sup>.

أي: خذوا طريقَ الصَّوَابِ والسَّدَادِ، والتوسُّطِ في سلوكِ الصِّرَاطِ المستقيمِ، بأن تأخذوا بها جاء به<sup>(٢)</sup> محمد ﷺ، وتركوا ما عَدَاهُ، وتوسَّطوا في ذلك بين الإفراط والتفريط؛ لأنَّ صاحب الإفراط قلماً يبلغ المقصود، بل ينقطع دونه؛ لأنَّ المسرع لا أرضاً قطع، ولا ظهراً أبقى.

(١) هكذا في جميع الأصول، وجاء في «صحيح الجامع»: (طب) يعني: الطبراني، عن ابن عمرو، ولم أجد من خرَّجه عنه، فلعله عند الطبراني في القسم الذي لم يطبع بعد من «المعجم الكبير»، والله أعلم.

ولكن وجدت الحديث عند الطبراني في «الأوسط» (٢٥٨٣) من حديث عمر بن الخطاب ﷺ، من طريق سلام الطويل، عن الأجلح بن عبد الله الكندي، عن عدي بن عدي الكندي قال: قال عمر بن الخطاب: فذكر حديثاً طويلاً، وفي آخره قال: قال رسول الله ﷺ ... فذكره.

قال الطبراني: «لا يروى هذا الحديث عن عمر إلا بهذا الإسناد، تفرد به سلام».

وقال الهيثمي في «المجمع» (٣٨٧/١٠): «وفيه سلام الطويل، وهو مجمع على ضعفه».

قلت: وقد صحَّح من حديث عائشة قول النبي ﷺ: «سَدُّوْا وَقَارِبُوْا». أخرجه البخاري (٦٤٦٤)، (٦٤٦٧)، ومسلم (٢٨١٨).

(٢) ساقطة من الراشدية.

## الحديث الرابع عشر

«شِرَارُكُمْ»<sup>(١)</sup> عَزَابُكُمْ». ابن عدي<sup>(٢)</sup>، عن أبي هريرة.

أي: أشراركم الذين ليس لهم أزواج أو زوجات، مع حاجتهم إلى النكاح

(١) في الأصل والراشدية: «أشراركم». وأمّا في نسخة علي قاري على الصواب.

(٢) في «الكامل» (٤٧٨/٣)، وأبو يعلى (٢٠٤٢)، وعنه ابن حبان في «المجروحين» (٣٤٣/١)،

والطبراني في «الأوسط» (٤٤٧٦)، والواحدي في «الوسيط» (٢/١١٤/٣) كما في

«الضعيفة» (٢٠/٦)، من طريق خالد بن إسماعيل، عن عبيد الله بن عمر، عن صالح مولى

التوأمة، عن أبي هريرة قال: «لو لم يبق من أجلي إلا يوم واحد؛ للقيت الله بزوجة؛ لأنني

سمعت رسول الله ﷺ يقول ...» فذكره.

قال الهيثمي في «المجمع» (٢٥١/٤): وفيه خالد بن إسماعيل المخزومي، وهو متروك. وقال

ابن عدي: كان يضع الحديث على الثقات.

وأخرجه ابن عدي (٤٩٧-٤٩٨/٨) عن يوسف بن السفر، عن الأوزاعي، عن يحيى بن

أبي كثير، عن أبي سلمة، عن أبي هريرة: قال رسول الله ﷺ ... فذكره، وزاد: «ركعتان من

متأهل خير من سبعين ركعة من غير متأهل».

ويوسف بن السفر الدمشقي كاتب الأوزاعي، قال النسائي: ليس بثقة. وقال الدارقطني:

متروك يكذب. وقال ابن عدي: روى بواطيل. وقال البيهقي: هو في عداد من يضع

الحديث. وقال أبو زرعة وغيره: متروك. كما في «الميزان» (٤٦٦/٤).

والحديث له شاهد لا تقوم به حجة، ذكره الألباني في «الضعيفة» (٢٥١١).

وقدرتهم عليه، أو<sup>(١)</sup> الذين يتركون التزوج مع القدرة، ويرون الترك تقريباً إلى الله تعالى، كما يفعل ذلك جهلة المتصوفة المتزهدة، وسيد الخلق ﷺ<sup>(٢)</sup> كان أكثر أزواجاً.



(١) ساقطة من الأصل.

(٢) ساقطة من الأصل.

## الحديث الخامس عشر

«الصَّبْرُ رِضًا»<sup>(١)</sup> ابن عساكر<sup>(٢)</sup>، عن أبي موسى<sup>(٣)</sup>.

أي: الصبر على المصائب والدَّوَاهِي مع سكون القلب، علامة رضا العبد بالقضاء، و<sup>(٤)</sup> علامة أن مولاه راض عنه حيث صَبَّرَه وأرضاه بما قضاه.



(١) في الأصل والراشدية: «رضى». والمثبت من نسخة علي قاري.

(٢) قال المناوي في «فيض القدير» (٢٣٣/٤): «الحكيم الترمذي في (النوادر)، وابن عساكر في

(التاريخ) عن أبي موسى الأشعري، ورواه عنه الديلمي أيضًا».

قلت: لم أجده في «تاريخ دمشق»، وأخرجه الديلمي في «مسند الفردوس» (٢/٢٥٩) عن

بقية بن الوليد، عن إسماعيل بن عياش، عن عاصم بن رجاء بن حيوة، عن أبي عمران، عن

أبي سلام الحبشي، عن ابن غنم، عن أبي موسى الأشعري مرفوعًا، كما في «الضعيفة» (٨/٢٦٥)

للألباني.

قال الألباني: «وهذا إسناد ضعيف؛ لعننة بقية؛ فإنه مدلس. وعاصم بن رجاء بن حيوة

صدوق بهم؛ كما في التقريب».

(٣) ساقط من الأصل والراشدية، واستدرسته من نسخة علي قاري.

(٤) في الراشدية: «أو».

## الحديث السادس عشر

«الصَّبْرُ»<sup>(١)</sup> جُنَّةٌ. النسائي<sup>(٢)</sup>، عن معاذ.

(١) هكذا في الأصل، والراشدية: «الصبر» وهو تصحيف؛ ولهذا المصنف في شرحه يتكلم عن الصبر، وأما في نسخة علي قاري: «الصوم» وهو الصَّوَاب.

(٢) في «سننه» (٢٢٢٤)، وفي «السنن الكبرى» (٢٥٣٤) أخبرنا محمد بن إسماعيل بن سمرة قال: حدثنا المحاربي عن فطر: أخبرني حبيب بن أبي ثابت، عن الحكم بن عتيبة، عن ميمون بن أبي شبيب، عن معاذ بن جبل قال: قال رسول الله ﷺ: «الصَّوْمُ جُنَّةٌ».

فيه المحاربي، واسمه عبد الرحمن بن محمد؛ قال الحافظ في «التقريب»: لا بأس به وكان يدلس. وقد عنعنه، لكنه توبع، فأخرجه النسائي (٢٢٢٥)، وفي «الكبرى» (٢٥٣٥) عن أبي عوانه، عن سليمان، عن حبيب بن أبي ثابت، والحكم، عن ميمون بن أبي شبيب .. به. وسليمان هو أبو إسحاق الشيباني ثقة من رجال الشيخين، وحبيب بن أبي ثابت والحكم بن عتيبة ثقتان من رجال الشيخين كذلك، ولكنها وصفا بالتدليس كما في «التقريب»، ولم يُصَرَّحاً فيه بالسَّع.

وأخرجه النسائي (٢٢٢٦)، وفي «الكبرى» (٢٥٣٦) من طريق آخر عن شعبة، عن الحكم قال: سمعت عروة بن النزال يحدث عن معاذ يرفعه.

وعروة بن النزال؛ قال الحافظ في «التقريب»: مقبول. يعني إذا توبع وإلا فلا.

قلت: لكن للحديث شاهد يصح به، أخرجه البخاري (١٨٩٤)، ومسلم (١١٥١) من حديث أبي هريرة رضي الله عنه.

أي: الصَّبر على البلياء بالرضا بها من حيث صدورها ممن له الأمر والقضاء، وعلى الطاعات بفعلها، كما يجب المولى ويرضى، وعن المعاصي بتركها ابتغاء وجه الله، تُرْسٌ يقاتل به الصَّابر النفس والشيطان، ويقي به حرَّ النَّار، ويوجب به الفلاح والفوز بدار القرار.



## الحديث السابع عشر

«الطَّيْرَةُ شُرْكٌ». أحمد<sup>(١)</sup>، عن ابن مسعود.

هي بكسر طاء وفتح ياء، وقد تُسَكَّن، أي: التَّشَاؤْم بشيء من الطير والظباء ونحوهما مع اعتقاد التأثير: شرك، وكان أهل الجاهلية يعتقدون ذلك، ويصدّهم عن مقاصدهم، فزَجَرَ عنه الشارع، وأغلظ فيه، ولا ينبغي لأهل الإسلام التشبُّه بأهل الأصنام، وإن لم يعتقدوا التأثير لغير الملك العلام.

(١) في «مسنده» (٣٨٩/١، ٤٣٨، ٤٤٠)، والبخاري في «الأدب المفرد» (٩٠٩)، وأبو داود (٣٩١٠) والترمذي (١٦١٤)، وابن ماجه (٣٥٣٨)، والطيالسي (٣٥٦)، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٣٥٨/١)، (٣٠٤/٢)، وأبو يعلى (٥٠٩٢، ٥٢١٩)، والبغوي (٣٢٥٧)، والشاشي في «مسنده» (٦٥١، ٦٥٢، ٦٥٣، ٦٥٤، ٦٥٥، ٦٥٦، ٦٥٧)، وابن جبان (٦١٢٢)، والحاكم (١/١٧-١٨)، والبيهقي (٨/١٣٩) من طرق عن سلمة بن كهيل، عن عيسى بن عاصم، عن زر بن حبيش، عن عبد الله بن مسعود قال: قال رسول الله ﷺ ... فذكره، وفيه زيادة: «وما منّا إلّا، ولكن الله يذهب بالتوكل».

قال الترمذي: حديث حسن صحيح. وقال الحاكم: صحيح سنده، ثقات رواه. وأقره الذهبي. **تفسير** فإنَّ رجاله ثقات رجال الشيخين غير عيسى بن عاصم الأسدي؛ وهو ثقة كما في «التقريب» وغيره.

وأما الزيادة فهي مُدرّجة من كلام ابن مسعود، وقد نقل الترمذي عن البخاري قوله: كان سليمان بن حرب يقول في هذا الحديث: «وما منّا، ولكن الله يذهب بالتوكل». قال سليمان: هذا عندي قول عبد الله بن مسعود.

## الحديث الثامن عشر

«العَارِيَةُ مُؤَدَاةٌ». الحاكم<sup>(١)</sup>، عن ابن عباس.

أي: يجب رد عينها إن كانت قَائِمَةً، ومثلها أو قيمتها إن كانت بالتعدي هالكة، وهي مثلي أو قيمي.



(١) في «المستدرک» (٤٧/٢)، وعنه البيهقي (٨٨/٦) عن إسحاق بن عبد الواحد القرشي: ثنا خالد بن عبد الله، عن خالد الحذاء، عن عكرمة، عن ابن عباس رضي الله عنه: «أن رسول الله ﷺ استعار من صفوان بن أمية أدرعاً وستناً في غزوة حنين، فقال: يا رسول الله، أعارية مؤداة؟ قال: عارية مؤداة».

قال الحاكم: «صحيح على شرط مسلم! ووافقه الذهبي! وجاء في «الصحيح» (٢١٠/٢) أن الذهبي رده بقوله: «قلت: بل هو واه».

وقال الألباني: «وهذا إسناد ضعيف علته إسحاق هذا؛ قال أبو علي الحافظ: متروك الحديث». قلت: لكن الحديث يصح بشواهده، انظرها في «الصحيح» (٢٠٧-٢٠٩).

## الحديث التاسع عشر

«العِدَّةُ دَيْنٌ». الطبراني<sup>(١)</sup>، عن علي.

أي: ينبغي وفاء ما وعد به وأداؤه إلى الموعد<sup>(٢)</sup>، كما ينبغي أداء الدَّيْنِ إلى الدائِن؛ لأنَّ المؤمن إذا وعد وفَّى، وخلفه من أمانة النفاق، وهذا من حيث الدِّيانة، وأمَّا من حيث القِضَاء، فلا يجبر على الوفاء، والله أعلم.



(١) في «الأوسط» (٣٥١٤)، و «الصغير» (٤٢٠)، والقضاعي في «مسند الشهاب» (٧) عن حمزة بن داود الثقفي الأبي قال: نا سعيد بن مالك بن عيسى الأبي قال: نا عبد الله بن محمد بن الأشعث الحداني قال: نا الأعمش: عن إبراهيم، عن الأسود وعلقمة، عن علي بن أبي طالب وعبد الله بن مسعود قالوا ... فذكره، وزاد في الأوسط: زاد عليٌّ في حديثه: «ويلٌ لمن وعد ثم أخلف». يقولها ثلاثاً.

قال الهيثمي في «المجمع» (٤/١٦٦): «وفيه حمزة بن داود؛ صَعَفَه الدارقطني».

وَصَعَفَ الحديث الألباني في «ضعيف الجامع» (٣٨٥٤).

(٢) في الراشدية: «الماعود».

## الحديث العشرون

«الْعَيْنُ حَقٌّ». الشيخان<sup>(١)</sup>، عن أبي هريرة.

أي: إصابتها بإذن الله وإرادته، وجعله إياها سبباً عادياً حق لا يُنكر، وكم أتلفت أموالاً، وقتلت نفوساً بحكم الله تعالى.



(١) البخاري (٥٧٤٠) في كتاب الطب، باب: العين حق، و(٥٩٤٤) في كتاب اللباس، باب: الواشمة، ومسلم (٢١٨٧) في كتاب السلام، باب: الطب والمرض والرقى، وعند البخاري زيادة: «ونهى عن الواشمة».

## الحديث الحادي والعشرون

«الغَنَمُ بَرَكَةٌ». أبو يعلى <sup>(١)</sup>، عن البراء.

أي: بركة لأهلها، ينتفعون بدَرِّها، وصوفها، وشعرها، وبعرها، ولحمها، وسمنها، وجلدها، ونسلها، وثمرتها، وغير ذلك، فينبغي اتخاذها، وقد روي أنها من دواب الجنة <sup>(٢)</sup>.



(١) في «مسنده» (١٧٠٩) حدثنا عثمان بن أبي شيبة: حدثنا أبو معاوية: حدثنا الأعمش: عن عبد الله بن عبد الله، عن ابن أبي ليلى، عن البراء قال ... فذكره، ولم يرفعه.  
وقال الهيثمي في «المجمع» (٤/٦٧): «ورجاله رجال الصَّحيح غير عبد الله بن عبد الله الرازي، وهو ثقة».

وقال الحافظ في «التقريب»: صدوق.

وقال الألباني في «الصَّحِيحة» (٤/٣٦٣): «وجملة (الغنم بركة) قد صَحَّتْ من حديث أم هانئ وعائشة بإسنادين صحيحين».

(٢) قد صَحَّ من حديث أبي هريرة رضي الله عنه: أن رسول الله ﷺ قال: «إِنَّ الْغَنَمَ مِنْ دَوَابِّ الْجَنَّةِ، فَامْسَحُوا رِغَامَهَا، وَصَلُّوا فِي مَرَابِضِهَا». وانظر «الصَّحِيحة» (١١٢٨) للعلامة الألباني - رحمه الله -.

## الحديث الثاني والعشرون

«الْفَخْدُ عَوْرَةٌ». الترمذي<sup>(١)</sup>، عن ابن عباس.

أي: فخذ الإنسان من العورة التي لا يجوز النظر إليها قصدًا من غير ضرورة، فلا تنظر إلى<sup>(٢)</sup> فخذ حيٍّ ولا<sup>(٣)</sup> ميّت، وبهذا أخذ الجمهور.

\* \* \* \* \*

(١) في «سننه» (٢٧٩٦)، وابن أبي شيبة (٢٦٦٩٦)، وأحمد (٢٧٥ / ١)، وأبو يعلى (٢٥٤٧)، وعبد بن حميد (٦٤٠)، والطحاوي في «شرح المعاني» (٤٧٤ / ١)، وفي «المشكّل» (١٦٩٨)، والحاكم (١٨١ / ٤)، والبيهقي (٢٢٨ / ٢) من طريق إسرائيل، عن أبي يحيى، عن مجاهد، عن ابن عباس، عن النبي ﷺ قال ... فذكره، وبعضهم يزيد فيه. وأبو يحيى هو القتات، قال الحافظ في «التقريب»: لين الحديث. وقال الألباني في «الإرواء» (٢٩٧ / ١ - ٢٩٨): «لكن في الباب عن جماعة من الصحابة منهم جرهد، وابن عباس، ومحمد بن عبد الله بن جحش، وهي وإن كانت أسانيدنا كلها لا تخلو من ضعف ... فإن بعضها يقوي بعضًا، لأنه ليس فيها متهم ... وإن تصحيح أسانيدنا من الطحاوي والبيهقي فيه تساهل ظاهر، غير أن مجموع هذه الأسانيد تعطي للحديث قوة؛ فيرقى بها إلى درجة الصحيح».

(٢) ساقطة من الأصل.

(٣) ساقطة من الراشدية.

## الحديث الثالث والعشرون

«قَفَلَةٌ كَغَزْوَةٍ». أحمد<sup>(١)</sup>، عن ابن عمرو.

أي: الرجوع بعد الخروج في سبيل الله، كالخروج إليه في الثواب والموت، والإنفاق فيه، ونحو ذلك.



(١) في «مسنده» (١٧٤/٢)، وأبو داود (٢٤٨٧)، والبغوي (٢٦٧١)، والحاكم (٧٣/٢)، وابن الجارود في «المنتقى» (١٠٣٩)، وأبو نعيم في «الخليّة» (١٦٩/٥)، والبيهقي (٢٨/٩)، وفي «الشعب» (٣٩٧٠) من طريق الليث بن سعد: حدثني حيوة بن شريح: عن ابن شفي الأصبحي، عن أبيه، عن عبد الله بن عمرو قال: قال رسول الله ﷺ... فذكره.

قال الحاكم: «صحيح على شرط مسلم!» ووافقه الذهبي!!

قلت: بل هو صحيح فقط؛ فإن ابن شفي - وهو حسين بن شفي - وأبيه شفي لم يُجَرِّج لهما مسلم في صحيحه، وهما ثقتان كما في «التقريب».

## الحديث الرابع والعشرون

«قَيْدٌ وَتَوَكَّلٌ». البيهقي<sup>(١)</sup>، عن عمرو بن أمية.

(١) في «الشعب» (١١٥٨، ١١٦٠)، وابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (٩٧١)، وأبو نعيم في «معركة الصحابة» (٥٠٠٩، ٥٠١٠)، وابن قانع في «معجم الصحابة» (٢/٢١٠)، والقضاعي في «مسند الشهاب» (٦٣٣)، والحاكم (٣/٦٢٣)، من طريق يعقوب بن عبد الله بن عمرو بن أمية، عن جعفر بن عمرو بن أمية، عن أبيه عمرو بن أمية قال: قلت: «يا رسول الله، أرسل راحلتي وأتوكل؟ قال: بل قيد وتوكل». وسكت عليه الحاكم، وقال الذهبي: سنده جيد. وقال الألباني في «تخريج أحاديث مشكلة الفقر» (٢٣): «ورجاله ثقات رجال الشيخين غير يعقوب هذا، وهو ابن عمرو بن عبد الله بن عمرو بن أمية الضمري، قال ابن أبي حاتم (٤/٢/٢١٢): روى عنه حاتم بن إسماعيل، وعبد الله بن موسى الطلحي التيمي. ولم يذكر فيه جرحًا ولا تعديلاً. وأما ابن حبان فذكره في «الثقات» (٢/٣١٦) لهذه الرواية! واعتمد عليه غير واحد فوثقوه».

ثم ذكر الشيخ شاهدًا للحديث فيه متروك، ثم قال بعده: «ووجدت له شاهدًا خيرًا منه أخرجه علي بن الجعد في حديثه (١٠/١٠٧/١): أنبأ شريك، عن هلال الوزان، عن عبد الرحمن بن أبي ليلى قال: قال رجل لرسول الله ﷺ: «أترك ناقتي أو بعيري وأتوكل، أو أعقله وأتوكل؟ قال: بل اعقله وتوكل».

قلت: وهذا إسناد مرسل جيد في المتابعات رجاله ثقات رجال الشيخين، غير شريك وهو ابن عبد الله القاضي، وهو سيع الحفظ، وبهذا الشاهد اطمأن قلبي لثبوت الحديث، ولو بدرجة الحسن على أقل الأحوال».

أخرج ابن حبان وأبو نعيم<sup>(١)</sup> عنه، قال رجل للنبي ﷺ: «أُرْسِلُ نَاقَتِي وَأَتَوَكَّلُ [على الله]<sup>(٢)</sup>؟ قال: اعقلها وتوكل».

وفيه إيحاء أنه ينبغي الأخذ بالأسباب، مع الاعتماد على ربِّ الأرباب، ولا ينافي ذلك التوكل عليه، وإليه يشير قوله تعالى: ﴿فَأَمْشُوا فِي مَنَاكِبِهَا وَكُلُوا مِن رِّزْقِهَا﴾ [الملك: ١٥].  
وقوله: ﴿فَإِذَا قُضِيَتِ الصَّلَاةُ فَانْتَشِرُوا فِي الْأَرْضِ وَابْتَغُوا مِن فَضْلِ اللَّهِ﴾ [الجمعة: ١٠].  
وتارك الأسباب مع تيسرها<sup>(٣)</sup> على وجه شرعي<sup>(٤)</sup> معطل لحكمة الله الذي رَبَّبَ المسببات على الأسباب.

والمنهمك فيها، والمعتمد عليها من الذين قال الله تعالى فيهم: ﴿وَمَا يُؤْمِنُ أَكْثَرُهُم بِاللَّهِ إِلَّا وَهُمْ مُشْرِكُونَ﴾ [يوسف: ١٠٦].



(١) ابن حبان (٧٣١)، وابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (٩٧٠)، والبيهقي في «الشعب» (١١٥٩)،  
بمثل إسناد الحديث السابق، ولم أجده عند أبي نعيم في «الحلية» بهذا اللفظ إلا من حديث أنس  
(٣٩٠ / ٨).

(٢) ساقطة من الراشدية.

(٣) في الراشدية: «تيسيرها».

(٤) في الأصل: «شُرْع».

## الحديث الخامس والعشرون

«الكَبْرُ الكُبْرُ». الشيخان<sup>(١)</sup>، عن سهل بن أبي حثمة.

قال لمن بدأ بالكلام وهو صغير قبل الكبار، أي: راع أهل الكبر في الكلام ونحوه من المرام، فلا تبدأ قبله بالكلام؛ لأنَّ في ذلك سوء أدبٍ مع أهل الاحترام، بل فَوْضَ إليه أن يتكلم؛ لأنَّ في ذلك توقيراً له: «ومَنْ لم يرحم صغيرنا، ولم يوقر كبيرنا؛ فليس منا»<sup>(٢)</sup>، والله أعلم.

(١) البخاري (٣١٧٣) في كتاب الجزية والموادعة، باب: الموادعة والمصالحة مع المشركين بالمال وغيره، و(٦١٤٢، ٦١٤٣) في كتاب الأدب، باب: إكرام الكبير، و(٦٨٩٨) في كتاب الديات، باب: القسامة، و(٧١٩٢) كتاب الأحكام، باب: كتاب الحاكم إلى عماله، ومسلم (١٦٦٩) في كتاب القسامة والمحاربين، باب: القسامة. عن سهل بن أبي حثمة: «أَنَّ نَفَرًا من قومه انطلقوا إلى خيبر فتفرقوا فيها، ووجدوا أحدهم قتيلاً، وقالوا للذي وجد فيهم: قد قتلتم صاحبنا. قالوا: ما قتلنا ولا علمنا قاتلاً. فانطلقوا إلى النبي ﷺ، فقالوا: يا رسول الله، انطلقنا إلى خيبر، فوجدنا أحدنا قتيلاً، فقال...» فذكره.

فقال لهم: «تأتون بالبيئة على من قتله. قالوا: ما لنا بيته. قال: فيحلفون. قالوا: لا نرضى بأيان اليهود. فكره رسول الله ﷺ أن يبطل دمه، فوداه مائة من إبل الصدقة». وهذا لفظ البخاري.

(٢) وهذا من قول النبي ﷺ، أخرجه الترمذي (١٩١٩) من حديث أنس بن مالك ﷺ، وصحَّحه الألباني في «الصحيحة» (٢١٩٦).

## الحديث السادس والعشرون

«مَوَالِينَا مِنَّا». الطبراني<sup>(١)</sup>، عن ابن عمر.

أي: موالى العرب أو قريش، فينسبون إليهم بالولاء، أو موالينا معشر أهل البيت، فلا يجوز لهم الزكاة كما لا تجوز لنا، أو يُكْرَمون لنسبتهم إلينا، والله أعلم.

(١) في «المعجم الأوسط» (٤٥٤٩) من طريق عاصم بن مهجع قال: نا مسلمة بن سالم، عن

عبيد الله بن عمر، عن نافع، عن سالم، عن ابن عمر قال: قال رسول الله ﷺ ... فذكره.

قال الهيثمي في «المجمع» (١٩٥/١): «رواه الطبراني في الأوسط، وفيه مسلم بن سالم، ويقال:

مسلمة بن سالم. صَعَقَهُ أَبُو دَاوُدَ، وَذَكَرَهُ ابْنُ حَبَانَ فِي الثَّقَاتِ».

وذكره ابن أبي حاتم في «الجرح والتعديل» (٢٦٩/٨) ولم يذكر فيه جرحاً ولا تعديلاً،

وقال الحافظ في «التقريب»: ضعيف.

وله شاهد أخرجه ابن قانع في «معجم الصحابة» (١٨٠/٢) من طريق إسماعيل بن عياش،

عن محمد بن عبيد الله القرشي، عن أبيه، عن جدّه قال: قال رسول الله ﷺ ... فذكره، وزاد

فيه: «بنو أختنا منّا، وحليفنا منّا».

ولكن فيه محمد بن محمد بن عبيد الله بن أبي رافع؛ قال البخاري: منكر الحديث. وقال أبو حاتم:

ضعيف الحديث، منكر الحديث جداً.

وله شاهد آخر في معناه أخرجه البخاري (٦٧٦١) من حديث أنس رضي الله عنه مرفوعاً: «مولى

القوم من أنفسهم».

قلت: ولهذا صحّحه العلامة الألباني في «صحيح الجامع» (٦٦٣٠)، وانظر «الصحيحة» (٤/

## الحديث السابع والعشرون

«المؤمنُ مُكَفَّرٌ»<sup>(١)</sup>. الحاكم<sup>(١)</sup>، عن سعد.

(١) في «المستدرک» (٥٨/١)، (٢٥١/٤)، والبزار في «مسنده» (١١٢٩) من طريق محمد بن عبد العزيز بن عمر بن عبد الرحمن بن عوف: حدثني الحسن بن عثمان بن عبد الرحمن وعبد الرحمن بن حميد بن عبد الرحمن بن عوف، عن عامر بن سعد، عن أبيه: «أنَّ رسول الله ﷺ قال ... فذكره. إلاَّ أنَّ البزار لم يذكر عبد الرحمن بن حميد.

قال الحاكم: «حديث غريب صحيح، ولم يخرجاه لجهالة محمد بن عبد العزيز الزهري هذا»!.

وقال في الموضوع الآخر: «حديث صحيح»! ووافقه الذهبي!.

قلت: محمد بن عبد العزيز ليس مجهولاً، قال البخاري: منكر الحديث. وقال النسائي: متروك. وقال الدارقطني: ضعيف، كما في «لسان الميزان» (٣٢٣/٦).

قال العلامة الألباني في «الصحيحة» (٤٨٢/٥): «وقد تابعه سهل بن بكار: ثنا الحسن بن عثمان، عن الزهري، عن عامر بن سعد .. به، أخرجه الخطابي في غريب الحديث (١/١٥١)».

ثمَّ ذكر أن الحسن بن عثمان مجهول الحال.

قلت: ولكن جاء عند البزار (٣٣١-٣٣٢): سهل بن بكار: نا محمد بن عبد العزيز عن الحسن بن عثمان .. به.

فالظاهر أنه وقع سقط في رواية الخطابي لم يتبَّه له الشيخ الألباني - رحمه الله -، فظنها متباعدة لمحمد بن عبد العزيز، والصواب: أنَّ الحديث مداره عليه.

أي: المؤمن الذي لا يريد الله تعذيبه في الآخرة، أو كثير من أهل الإيمان؛ يُكفّر الله تعالى بكرمه ذنوبه بالطاعاتِ والمصائبِ والبليّاتِ، وبما يقاسيه عند الموت من السّكراتِ، وبما يُفتنُّ به في قبره من سؤال المنكرِ والنكيرِ وغيره، واستغفار أهل الإيمان للأمواتِ، فيخرج من قبره مُطهّراً من قدر وزره.



## الحديث الثامن والعشرون

«المُحْتَكِرُ مَلْعُونٌ». الحاكم<sup>(١)</sup>، عن ابن عمر.

أي: الذي يجبس أقوات عباد الله تعالى<sup>(٢)</sup> [عند احتياجهم إليها، من غير وجه شرعي، مطرود من رحمة الله؛ فَإِنَّ مَنْ مَنَعَ عِبَادَ اللَّهِ]<sup>(٣)</sup> أرزاقهم؛ منع الله عنه رحمته،

(١) في «المستدرک» (١١ / ٢)، وابن ماجه (٢١٥٣)، والدارمي (٢٥٨٦)، وعبد بن حميد في «مسنده» (٢٣)، والبيهقي (٣٠ / ٦)، وفي «الشعب» (١٠٧٠٠)، وابن عدي في «الكامل» (٣٤٨ / ٦)، (٣٤٩-٣٤٨)، والعقيلي في «الضعفاء» (٩٦٠ / ٣) من طريق إسرائيل، عن علي بن سالم بن ثوبان: حدثني علي بن زيد، عن سعيد بن المسيب، عن عمر قال: قال رسول الله ﷺ ... فذكره. جميعهم زادوا في أوّله إلا الحاكم، ورواية لابن عدي: «والجالب مرزوق».

قلت: سنده ضعيف؛ من أجل علي بن سالم بن ثوبان.

قال البيهقي: «تفرد به علي بن سالم، عن علي بن زيد، قال البخاري: لا يتابع في حديثه».

وقال الذهبي في «تلخيصه»: «علي بن سالم ضعيف».

وكذلك علي بن زيد بن جدعان ضعيف، كما في «التقريب».

وضَعَّف الحديث الحافظ في «التلخيص الحبير» (٩٦١ / ٣)، وكذلك الألباني في «غاية المرام»

(٣٢٧).

(٢) ساقطة من الأصل.

(٣) الذي بين معقوفتين ساقط من الراشدية.

فَيَأْتِكُمْ وَالاحْتِكَارَ، فَإِنَّهُ مِنْ أَخْبَثِ الْأَوْزَارِ، يُوجِبُ لِمَالِكِهِ غَضَبَ الْقَهَّارِ، وَدُخُولَ النَّارِ: «مَنْ شَاقَ؛ شَاقَ اللَّهَ بِهِ»<sup>(١)</sup>.



(١) وهذا مروئيٌّ من حديث أبي سعيد الخدري رضي الله عنه، أخرجه الحاكم (٢/٥٧-٥٨)، والبيهقي (٦/٦٩) من طريق عثمان بن محمد بن عثمان بن ربيعة بن أبي عبد الرحمن الرأي: ثنا عبد العزيز بن محمد الدراوردي، عن عمرو بن يحيى المازني، عن أبيه، عنه.

قال الحاكم: «صحيح الإسناد على شرط مسلم!» ووافقه الذهبي!

قال الألباني في «الإرواء» (٣/٤١٠): «وهذا وهم منها معاً، فإنَّ عثمان هذا مع ضعفه لم يخرج له مسلم أصلاً، وأورده الذهبي نفسه في (الميزان) وقال: قال عبد الحق في أحكامه: الغالب على حديثه الوهم».

ومروي كذلك من حديث أبي صرمة رضي الله عنه، أخرجه أبو داود (٣٦٣٥)، والترمذي (١٩٤٠)، وابن ماجه (٢٣٤٢) من طريق محمد بن يحيى بن حبان، عن لؤلؤة، عنه.

وقال الترمذي: «حديث حسن غريب». وتعقبه الألباني في «الإرواء» (٣/٤١٤) بقوله: «كذا قال، ولؤلؤة ذكر الذهبي أنها تفرد عنها: محمد بن يحيى بن حبان، فهي مجهولة لا تعرف، وقال الحافظ في التقريب: مقبولة. يعني: عند المتابعة».

قلت: وحسَّن الحديث الألباني في «صحيح سنن أبي داود» (٣٦٣٥).

## الحديث التاسع والعشرون

«المُسْتَشَارُ مُؤْتَمَنٌ». الأربعة<sup>(١)</sup>، عن أبي هريرة.

أي: مَنْ شَاوَرَ شَخْصًا فِي شَيْءٍ؛ فَقَدْ اتَّخَذَهُ أَمِينًا، عَلَى أَنْ يُبَيِّنَ لَهُ حَقِيقَةَ الْأَمْرِ، خَيْرًا كَانَ أَوْ ضَيْرًا، وَيُرْشِدَهُ إِلَى مَا هُوَ أَنْفَعُ لَهُ، فَإِنْ بَيَّنَّ وَأَرْشَدَ؛ فَقَدْ أَدَّى الْأَمَانَةَ، وَإِنْ لَمْ يَفْعَلْ ذَلِكَ؛ فَقَدْ خَانَ وَعَشَّ، وَمَنْ عَشَّ أَهْلَ الْإِيمَانِ؛ فَهُوَ مِنْ أَهْلِ النِّقْصَانِ فِي الدِّينِ وَالْإِيقَانِ، فَانصَحُوا وَلَا تَعْشُوا.



(١) أبو داود (٥١٢٨)، والترمذي (٢٨٢٢)، وابن ماجه (٣٧٤٥) من طريق شيبان، عن عبد الملك ابن عمير، عن أبي سلمة، عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ... فذكره. وسنده صحيح على شرط مسلم، ولم أجده عند النسائي في «المجتبى»، وإنما رواه في «السنن الكبرى» مطولاً، كما في «تحفة الأشراف» رقم (١٤٩٧٧) للمزي، وانظر «الصحيحة» (٤/١٩٣).

## الحديث الثلاثون

«المتعلُّ رَاكِبٌ». ابن عساكر<sup>(١)</sup>، عن أنس.

أي: لابس النعل كالراكب على نحو الجمل<sup>(٢)</sup> في تحفظ الرَّجُل عن المؤذيات، وعدم حصول التعب لها، وعدم الكلال الكثير في البدن، فالبسوا النَّعَالَ وأكثرُوا منها؛ خُصُوصًا في الأسفار، والله أعلم.



(١) في «تاريخ دمشق» (٢٨/٤٤)، وخيثة في «حديثه» (ص ١٩٨)، وأبو نعيم في «أخباره» (١/١٠٩)، (٢٦٧)، وأبو الشيخ الأصبهاني في «طبقات المحدثين بأصبهان» (٣/٦٢١-٦٢٢)، والديلمي في «مسنده» (٤/٩١) من طريق عبد الرحيم بن سليمان، عن إسماعيل بن مسلم، عن الحسن، عن أنس قال: قال النبي ﷺ ... فذكره.

وفي سنده إسماعيل بن مسلم، وهو أبو إسحاق المكي البصري؛ ضعيف الحديث كما في «التقريب»، والحسن هو البصري، مدلس وقد عنعنه.

ولكن للحديث شواهد يتقوى بها، ذكرها الشيخ الألباني - رحمه الله - في «الصحيحة» (١/٦٧٩).

(٢) كُتِبَ في الأصل: «الإبل». ثم كُتِبَ تحتها: «الجمل». وهو الموافق للنسخة الراشدية.

## الحديث الحادي والثلاثون

«نَصْرِي، وَلَا تُعَاقِبُ»<sup>(١)</sup>. عن أبي بن كعب<sup>(٢)</sup>.

إمّا يُريدُ نفسَهُ وسائرَ الأنبياء -عليهم الصَّلَاة والسلام-، أي: من عادة الأنبياء الكرام: الصبر على أذى الأعداء اللئام، وعدم المؤاخذه والعقاب لأهل الآثام، لما جُبلوا عليه من مكارم الأخلاق، وجلائل الخصال العظام، وقد حثهم الله تعالى على ذلك.

(١) هذا الحديث غير موجود في نسخة علي قاري.

(٢) أخرجه عبد الله بن أحمد في «زوائده على المسند» (١٣٥/٥) وعنه الضياء في «المختارة» (١١٤٤):

ثنا أبو صالح هذبة بن عبد الوهاب المروزي: ثنا الفضل بن موسى: ثنا عيسى بن عبيد، عن الربيع بن أنس، عن أبي العالية، عن أبي بن كعب قال: «لما كان يوم أحد قتل من الأنصار أربعة وستون رجلاً، ومن المهاجرين ستة، فقال أصحاب رسول الله ﷺ: لئن كان لنا يوم مثل هذا من المشركين لُنزِينَنّ عليهم، فلما كان يوم الفتح؛ قال رجل لا يعرف: لا قريش بعد اليوم، فنادى منادي رسول الله ﷺ: «أمن الأسود والأبيض؛ إلا فلاناً وفلاناً -ناساً سَمَاهم-، فأنزل الله -تبارك وتعالى-: ﴿وَإِنْ عَاقَبْتُمْ فَعَاقِبُوا بِمِثْلِ مَا عُوقِبْتُمْ بِهِ وَلَئِنْ صَبَرْتُمْ لَهُمْ خَيْرٌ لِّلصَّابِرِينَ﴾ فقال رسول الله ﷺ... فذكره.

قال الألباني في «الصَّحِيحة» (٤٩١/٥): «قلت: وهذا إسنادٌ حسن، رجاله كلهم صدوقون، وفي بعضهم كلام يسير».

أو يُريدُ نفسَهُ وأُمَّتَهُ، أي: ينبغي لنا أهل الإيمان والإيقان أن نصبرَ على أذى أهل الكفران، ولا نعاقبهم بالعصيان إلاَّ بأمر الرَّحمن.



## الحديث الثاني والثلاثون

«النَّارُ جُبَارٌ». أبو داود<sup>(١)</sup>، عن أبي هريرة.

أي: أنها إذا أتلفت من غير تعدُّ<sup>(٢)</sup> من صاحبها فهو هدر، ولا ضمان لإتلافها على صاحبها، ونحوها البئر والدابة وأمثالها.



(١) في «سننه» (٤٥٩٤)، والنسائي في «السنن الكبرى» (٣/٤١٣)، وابن ماجه (٢٦٧٦) من طريق

عبد الرزاق، عن معمر، عن همام بن منبه، عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ ... فذكره.

قال الألباني في «الصحيحه» (٥/٤٩٥): «قلت: وهذا إسناد صحيح على شرط الشيخين».

(٢) في الراشدية: «تعدي».

## الحديث الثالث والثلاثون

«النَّبِيُّ لَا يُورَثُ». أبو يعلى <sup>(١)</sup>، عن حذيفة.

أي: كل نبي من الأنبياء لا يُورَثُ ماله إن ترك، بل صدقة على محتاجي أمته وأهله ونوابه.

قيل في سرِّ ذلك: إنهم كَمَّلَ لا يملكون من ملك الله شيئًا، ولثلا يتمنى ورثتهم موتهم، أو أحياءً في قبورهم، فلا تخرج أموالهم عن أملاكهم، أو أنهم آباءٌ لأئمتهم، فلا يختص بهم أحد دون غيره، والله أعلم بالصواب.



(١) لم أجده في «مسنده»، وعزاه الحافظ في «التلخيص الحبير» (٣/١٠٩٤) إلى أبي موسى في كتاب له سمَّاه: «براءة الصَّدِّيق» رواه من طريق فضيل بن سليمان، عن أبي مالك الأشجعي، عن ربعي، عن حذيفة .. به.

وقال الحافظ: «وهذا إسناد حسن».

قلت: والأحاديث التي في معنى هذا الحديث مشهورة معروفة في الصحيحين وغيرها، وانظر «التلخيص الحبير» (٣/١٠٩٣-١٠٩٤).

## الحديث الرابع والثلاثون

«النَّدَمُ تَوْبَةٌ»<sup>(١)</sup>. أحمد<sup>(٢)</sup>، عن ابن مسعود.

أي: النَّدَمُ على صدور الذنب من حيث إنه عصيان الرَّبِّ، مع تركه، والعزم على عَدَمِ العود إليه في المآل، والقضاء فيما يقضي، ورد المظالم إلى أهلها، والتحلل منهم إن أمكن، والاستغفار لهم إن لم يمكن، توبة ماحية للذنوب، ومذهبة لأقذارها من القلوب، وموجبة لرضا الرب المطلوب.

أو الندم على المعصية يحمل على التوبة منها، فاندموها أيها الخطاءون على عصيانكم، وتوبوا إلى الله توبةً نصوحًا؛ ليتفَضَّلَ عليكم بغفرانكم، ويزيدكم في إحسانكم، وهو الذي يقبل التوبة عن عباده، ويعفو عن السيئات، ربنا اغفر لنا ذنوبنا، وإسرافنا في أمرنا، وثبت أقدامنا، وانصرنا على القوم الكافرين.

(١) كُتِبَ في الأصل والراشدية: «التَّوْبَةُ». وفي نسخة علي قاري: «توبة». وهو الصواب.

(٢) في «مسنده» (١/٣٧٦، ٤٢٢، ٤٢٢-٤٢٣، ٤٢٣، ٤٣٣)، وابن ماجه (٤٢٥٢)، والحميدي (١٠٥) والطيالسي (٣٨١)، وأبو يعلى (٤٩٦٩، ٥٠٨١، ٥١٢٩)، والشاشي (٢٦٩، ٢٧٠، ٢٧١، ٢٧٢، ٢٧٣)، والإسماعيلي في «معجمه» (٤٠٩)، والبعوي (١٣٠٧)، والطبراني في «المعجم الصغير» (٨٠) والحاكم (٤/٢٤٣)، والبيهقي (١٠/١٥٤) من طرق عن عبد الله بن معقل بن مقرن قال: كان أبي عند عبد الله بن مسعود، فسمعتة يقول: سمعتُ رسول الله ﷺ يقول ... فذكره. وقال الحاكم: حديث صحيح. ووافقه الذهبي، وصَحَّحَهُ الألباني في «صحيح ابن ماجه» (٤٢٥٢).

## الحديث الخامس والثلاثون

«الوِثْرُ بَلِيلٌ». أحمد<sup>(١)</sup>، عن ابن مسعود.

أي: ينبغي أن يُؤدَّى بليلٍ قبل طلوع الصُّبْحِ الصَّادِقِ؛ إذ وقته ما بين صلاة العشاء والفجر الصَّادِقِ، ولا يُؤخَّرُ عنه، وإن أُخِّرَ يَقْضَى قبل صلاة الصبح وبعدها، وهو سُنَّةٌ عند الجمهور، واجبٌ عند الإمام أبي حنيفة.



(١) في «مسنده» (٤/٣)، وأبو يعلى (١٢٠٨) عن عبد الصمد: حدثنا همام: حدثنا يحيى: عن أبي نضرة، عن أبي سعيد: أن النبي ﷺ قال ... فذكره، وليس هو من حديث ابن مسعود كما كُتِبَ في الأصل والراشديَّة. وإسناده صحيح على شرط مسلم.

## الحديث السادس والثلاثون

«لا تَتَمَنَّوْا الموتَ». ابن ماجه <sup>(١)</sup>، عن خَبَّاب.

أي: لا تتمنوه لغير خوف نقصان في الدين، فإن طول الحياة خير لأهل الإيمان؛ لأنهم إن كانوا من أهل الإساءة فلعلهم يتوبون عن إساءتهم، ويغدون إلى الله طاهرين من نجاسات سيئاتهم، وإن كانوا من أهل الطاعة، فلعلهم يزدادون في إطاعتهم، فيزيدون ربحاً في تجارتهم، وأما تمنيه عند خوف نقصان الدين فمطلوب؛ حفظاً للدين من الخسارة.

(١) في «سننه» (٤١٦٣)، والترمذي (٢٤٨٣)، والطبراني في «الكبير» (٣٦٧٥)، عن شريك، عن أبي إسحاق، عن حارثة بن مُضَرَّب قال: أتينا خَبَّاباً نعوده، فقال: لقد طال سُقْمِي، ولولا أني سمعت رسول الله ﷺ يقول... فذكره، ثم قال: لتمنيته. وقال: «إنَّ العبد ليؤجر في نفقته كلها إلا في التراب» أو قال: «في البناء». وقال الترمذي: «حديث حسن صحيح». قلت: ورجاله ثقات غير شريك، وهو ابن عبد الله القاضي؛ فإنه ضعيف لسوء حفظه، ولكن توبع، فقد أخرج هناد بن السري في «الزهد» (٢/٣٧٤ / ٧٢٢) كما في «الصحيح» (٦/٧٩٩)، والطبراني (٣٦٤٥) عن إسماعيل بن أبي خالد -وزاد الطبراني: ويان بن بشر-، عن قيس عن خَبَّاب .. به.

قال الألباني: «وهذا إسناد صحيح عزيز، وهو على شرط الشيخين».

ثم ذكر الشيخ أنه عند البخاري (٥٦٧٢) وغيره موقوفاً على خَبَّاب، وأنه في حكم المرفوع.

## الحديث السابع والثلاثون

«لَا تَغْضَبْ». البخاري<sup>(١)</sup>، عن أبي هريرة.

قاله ﷺ لرجل قال له<sup>(٢)</sup>: «أوصني. فقال له: لَا تَغْضَبْ».

وكان ﷺ طبيبًا ماهرًا، حكيمًا عارفًا، يصف لكل مريض بأمراض الباطن ما هو أصلح له، وكأنه عرف أنَّ السَّائِلَ يَنْصَرِّرُ بغضبه في دينه ودُنيَاهُ، والغضب جمة تتوقد في القلب عند مكروهه، فيغلي بها دم القلب، وتتفخ الأوداج، ويتغيَّر الوجهُ، وتحتلُّ الحركات، وتضطرب الأقوال والأفعال، وتحف الأبدان، ويتسبَّب للانتقام من المغضوب عليه، وإضرار العداوة له، والحقد عليه، والحسد له، والفرح لمصائبه، والغم لمساره، وذكر السوء له، والغيبة والنميمة، وغير ذلك من المفسد.

وقد مدَحَ اللهُ مَنْ لَمْ يَغْضَبْ بقوله: ﴿وَالْكَاظِمِينَ الْغَيْظَ وَالْعَافِينَ عَنِ النَّاسِ

وَاللَّهُ يُحِبُّ الْمُحْسِنِينَ﴾ [آل عمران: ١٣٤].

والغضب المنهي عنه هو ما كان لغير الله تعالى، وأمَّا ما كان له تعالى فهو مطلوبٌ شرعًا، ولا يفوزُ بكظم الغيظ والغضب في مواضعه، وإظهاره في محالِّه إلاَّ

(١) رقم (٦١١٦) في كتاب الأدب، باب: الحذر من الغضب.

(٢) كُتِبَ فِي الْأَصْلِ وَالرَّاشِدِيَّة: «قاله لرجل قال له ﷺ».

الرَّبَانِيُّونَ، الَّذِينَ صَارُوا بِقُلُوبِهِمْ وَقَوْلِهِمْ لِرَبِّهِمْ، فَيَتْرَكُونَ الْغَضَبَ فِيهَا يَجِبُ تَرْكُهُ، وَيَغْضَبُونَ فِيهَا يَجِبُ الْغَضَبُ.



## الحديث الثامن والثلاثون

«لا ضَرَرَ ولا ضِرَارَ» أحمد<sup>(١)</sup>، عن ابن عباس.

أي: لا يجوز ضررُ خلق الله ابتداءً من غير وجه شرعيٍّ بوجه من الوجوه، ولا ينبغي مقابلة الضَّرَر بالضَّرَر، إذ ليس من دأب أهل الإسلام مقابلة الآثام بالآثام، بل من شأنهم المسامحة عن أهل الضرر، والعفو<sup>(٢)</sup> عنهم، والتجاوز عن زلاتهم، وهذه سيرةُ أنبياء الله وأوليائه الكرام، فأولئك قوم هدوا، فبهدهم اقتده.

(١) في «مسنده» (٣١٣/١)، وابن ماجه (٢٣٤١)، والطبراني (١١٨٠٦) من طريق معمر، عن جابر، عن عكرمة، عن ابن عباس قال: قال رسول الله ﷺ ... فذكره، وزاد أحمد والطبراني: «وللرَّجُل أن يجعل خشبة في حائط جاره، والطريق الميتاء سبعة أذرع».

وجابر هو الجعفي ضعيف، لكنه توبع، فأخرجه الدارقطني (٢٢٨/٤) عن إبراهيم بن إسماعيل، عن داود بن الحصين، عن عكرمة .. به.

وإبراهيم بن إسماعيل ضعيف كذلك.

وأخرجه ابن أبي شيبة كما في «نصب الراية» (٣٨٤-٣٨٥/٤) حدثنا معاوية بن عمرو: ثنا زائدة، عن سماك، عن عكرمة .. به.

قال الألباني في «الصحيحة» (٥٠١/١): «وهذا سند رجاله كلهم ثقات رجال الصحيح، غير أن سماكاً روايته عن عكرمة خاصة مضطربة، وقد تغيرَ بآخره، فكان ربما يُلقن كما في التقريب».

قلت: والحديث لا شك أنه صحيح؛ فإنَّ له شواهد انظرها في «الصحيحة» (٢٥٠).

(٢) في الراشدية: «بالعفو».

## الحديث التاسع والثلاثون

«لا وَصِيَّةَ لِوَارِثٍ». الدارقطني<sup>(١)</sup>، عن جابر.

وظاهره أنه لا يجوز له الوصية، سواء كان محرومًا بنحورق، أو محجوبًا أو لا،  
وسواء كان يبقى له من المال شيء أم لا.



(١) في «سننه» (٩٧/٤) نا أحمد بن محمد بن إسماعيل الأدمي: نا فضل بن سهل: حدثني  
إسحاق بن إبراهيم الهروي: نا سفيان: عن عمرو، عن جابر: أن النبي ﷺ قال ... فذكره،  
ورجال إسناده ثقات، كما قال الألباني في «الإرواء» (٩٢/٦).  
وأخرجه أبو نعيم في «أخبار أصبهان» (٢٢٧/١)، وأبو الشيخ في «طبقاته» (١٧٢/٣) -  
١٧٣) من طريق نوح بن دراج، عن أبان بن تغلب، عن جعفر بن محمد، عن أبيه، عن  
جابر مرفوعًا.

قال الألباني: «وهذا إسناد وإه جدًا، ابن دراج هذا، قال الحافظ: متروك. وقد كذَّبه ابن معين». قلت: لكن الحديث صحيح، وله شواهد كثيرة ذكرها الشيخ الألباني في «الإرواء» (١٦٥٥).

## الحديث الأربعون

«يُدُّ اللهُ عَلَى<sup>(١)</sup> الْجَمَاعَةِ». الترمذي<sup>(٢)</sup>، عن ابن عباس رضي الله عنهما.

أي: إيعانته، أو ستره، أو غوثه، أو فضله الواسع على الجماعة، المجتمعة على قبول ما جاء به محمدٌ رسول الله ﷺ اعتقاداً وعملاً وقولاً وفعلاً، المتعاونة على الخير والبرِّ والتقوى، والمتمانعة عن الشر والسوء ومضلات الهوى، فلا تخرجوا منها<sup>(٣)</sup>، فَإِنَّ الشَّيْطَانَ ذُئِبَ الْإِنْسَانَ، يفترسه بإيقاعه<sup>(٤)</sup> في الضلال والعصيان، وإِنَّمَا يَأْكُلُ الذُّئْبُ الْقَاصِيَةَ وَالْمُنْفَرِدَةَ، بل كونوا معها عملاً واعتقاداً؛ كي تفوزوا بفوزها، وتظفروا بجزائها.

اللَّهُمَّ أَحِينَا عَلَى السُّنَّةِ وَاتَّبَاعِ الْجَمَاعَةِ، وَأَمْتَنَا عَلَى ذَلِكَ، وَابْعَثْنَا مَعَ الْأَخْيَارِ.

(١) هي هكذا في الأصل والراشدية، وفي السنن: «مع».

(٢) رقم (٢١٦٦) في كتاب الفتن، باب: ما جاء في لزوم الجماعة. قال: حدثنا يحيى بن موسى قال:

حدثنا عبد الرزاق قال: أخبرنا إبراهيم بن ميمون، عن ابن طائوس، عن أبيه، عن ابن عباس

قال: قال رسول الله ﷺ ... فذكره، وقال الترمذي: «هذا حديثٌ حسنٌ غريبٌ».

قلت: ورجال إسناده ثقات، خَرَجَ لهم البخاري في «صحيحه» غير إبراهيم بن ميمون وهو

الصنعاني، وهو ثقة كما في «التقريب»، وَصَحَّحَ الحديث الألباني في «صحيح سنن الترمذي».

(٣) في الراشدية: «عنها».

(٤) في الراشدية: «بإيقاعه».

لا إله إلا الله، محمّد رسول الله ﷺ<sup>(١)</sup>، اللّهُمَّ ما كان من صَوَابٍ فهو منك، وما كان من خطأ فهو مِنِّي، أسألك العفو والغفران يا رحمن، وصلى الله على سيدنا محمّد وآله وصحبه وسلم<sup>(٢)</sup>.

تمت هذه الرسالة المباركة لمولانا وشيخنا الشيخ محمد حياة السندي ثم المدني، المدرّس بالحرم الشّريف النّبوي، أحياءه الله لنا حياة طيبة، ونفعنا به والمسلمين.

وكتبناها من نسخة نُسخَتْ وقُوبِلت من نسخة المؤلف، ووقع الفراغ من كتابتها في وقت الظهر من يوم الأحد، وهو اليوم التاسع من شهر ذي القعدة، من شهور سنة ثمان وخمسين ومائة وألف من الهجرة النبويّة - على صاحبها أفضل الصّلاة وأزكى السّلام والتحيّة - على يد أحوج عباد الله الحاج: مصطفى بن عبد الله في مدينة الجزائر المحمية صينت عن الآفات والبليّة، اللهم لك الحمد والمِنَّة، ارزق لكاتبه الجنّة .. آمين، سنة (١١٥٨).



(١) ليست في الأصل.

(٢) كُتِب بعده في الراشدية: «مؤلف الحروف الشيخ الإمام العامل المدقق المحقق محمد حياة السندي ثم المدني، المدرس بالحرم الشريف النبوي، أحياءه الله تعالى حياة طيبة، ونفعنا به والمسلمين آمين. تمت الرسالة».

«الْيَمْنُ حُسْنٌ»<sup>(١)</sup> الخرائطي<sup>(٢)</sup>، عن عائشة<sup>(٣)</sup>.

وقد رواه الحسن، عن الحسن، عن أبي الحسن، عن جدِّ الحسن: «إِنَّ أَحْسَنَ الْحَسَنِ: الْخَلْقُ الْحَسَنُ».

كما أخرجه شيخ مشايخنا الجلال السيوطي<sup>(٤)</sup>، وهو حديثٌ حسنٌ، وإسناده حسنٌ<sup>(٥)</sup>.

(١) مكرر في الأصل.

(٢) في «مكارم الأخلاق» (ص ٧-٨، ١٠)، ومن طريقه القضاعي في «مسند الشهاب» (٤٥) عن أبي بكر بن أبي مريم قال: نا حبيب بن عبيد، عن عائشة مرفوعاً. وأورده الألباني في «الضعيفة» (٢٢٦٨)، ثم قال: «وهذا سند ضعيف؛ أبو بكر بن أبي مريم ضعيف».

(٣) هذا ما تبقى من كلام علي قاري كما في نسخته، حيث جعل هذا الحديث رقم أربعين، وهو غير موجود في نسختي: «الأصل، والراشدية»، بل وضع مكانه حديث آخر سبقت الإشارة إليه، ولم يتعرض السندي لشرح هذا الحديث.

(٤) في كتابه «الجامع الصغير».

(٥) بل هو موضوع، أخرجه أبو بكر الطريثي في «مسلسلاته» (٢/١)، وعنه ابن الجوزي في «مسلسلاته» (٣٦)، والقضاعي (١/٨٣)، وأبو الفيض الفاداني في «العجالة في الأحاديث المسلسلة» (ص ٧٩) عن محمد بن زكريا الغلابي قال: نا الحسن، عن الحسن، عن الحسن بن أبي الحسن، عن الحسن قال: قال رسول الله ﷺ ... فذكره.

قال ابن الجوزي: «الحسن الأول هو: الحسن بن حسان العبدي، والثاني: ابن دينار».

قال الألباني في «الضعيفة» (١٨٨/٢) بعد كلام ابن الجوزي: «ولعله الصَّوَابُ، فقد ساقه من طريق أخرى عن محمد بن زكريا الغلابي قال: ثنا الحسن بن حسان العبدي: عن الحسن بن دينار، عن الحسن البصري قال: قال الحسن بن علي بن أبي طالب ... فذكره موقوفاً عليه،

رزقنا الله خلقاً حسناً، ورزقاً طيباً، وعلماً نافعاً، وعملاً صالحاً، وقصدًا خالصاً،  
 وختم لنا بالإيمان على وجه الإحسان، وأدخلنا دار الأمان، وسلاماً على المرسلين،  
 والحمد لله رب العالمين.  
 تمت.




---

ثم قال: «هذا الحديث لا أصل له موقوفاً، أنبأنا أبو زرعة بن محمد بن طاهر، عن أبيه قال:  
 هذا حديث مصنوع، لا أصل له، والحسن بن دينار قد كذبه أحمد ويحيى، وإنما أراد  
 التسلسل وتكلف من بعده هذه القاعدة».

قلت: والغلابي يضع الحديث كما قال الدارقطني، وساق له الذهبي حديثاً، ثم عقب عليه  
 بقوله: فهذا كذب من الغلابي.

قلت: ومدار الحديث مرفوعاً وموقوفاً عليه، فهو موضوع على كل حال».

## فهرس الموضوعات

٥	المقدمة
٨	ترجمة علي قاري
١١	ترجمة محمد حياة السندي
١٤	النسخ المعتمدة في التحقيق
١٥	عملي في التحقيق
١٦	صور المخطوط
٢١	مقدمة علي القاري
٢٢	مقدمة الشارح
٢٣	الحديث الأول
٢٤	الحديث الثاني
٢٥	الحديث الثالث
٢٨	الحديث الرابع
٢٩	الحديث الخامس
٣١	الحديث السادس

- ٣٢..... الحديث السابع
- ٣٥..... الحديث الثامن
- ٣٦..... الحديث التاسع
- ٣٧..... الحديث العاشر
- ٣٨..... الحديث الحادي عشر
- ٣٩..... الحديث الثاني عشر
- ٤٠..... الحديث الثالث عشر
- ٤١..... الحديث الرابع عشر
- ٤٣..... الحديث الخامس عشر
- ٤٤..... الحديث السادس عشر
- ٤٦..... الحديث السابع عشر
- ٤٧..... الحديث الثامن عشر
- ٤٨..... الحديث التاسع عشر
- ٤٩..... الحديث العشرون
- ٥٠..... الحديث الحادي والعشرون
- ٥١..... الحديث الثاني والعشرون
- ٥٢..... الحديث الثالث والعشرون
- ٥٣..... الحديث الرابع والعشرون

- ٥٥ ..... الحديث الخامس والعشرون
- ٥٦ ..... الحديث السادس والعشرون
- ٥٧ ..... الحديث السابع والعشرون
- ٥٩ ..... الحديث الثامن والعشرون
- ٦١ ..... الحديث التاسع والعشرون
- ٦٢ ..... الحديث الثلاثون
- ٦٣ ..... الحديث الحادي والثلاثون
- ٦٥ ..... الحديث الثاني والثلاثون
- ٦٦ ..... الحديث الثالث والثلاثون
- ٦٧ ..... الحديث الرابع والثلاثون
- ٦٨ ..... الحديث الخامس والثلاثون
- ٦٩ ..... الحديث السادس والثلاثون
- ٧٠ ..... الحديث السابع والثلاثون
- ٧٢ ..... الحديث الثامن والثلاثون
- ٧٣ ..... الحديث التاسع والثلاثون
- ٧٤ ..... الحديث الأربعون
- ٧٦ ..... حديث من نسخة القاري
- ٧٨ ..... الفهرس